

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبِهِ نَسْتَعِينُ

التَّذَوُّةُ الدَّوْلِيَّةُ الْعِلْمِيَّةُ:

أَصُولُ الْبَيَانِ فِي فَهْمِ الْخُطَابِ الْقُرْآنِيِّ وَتَأْوِيلِهِ

تَطَوُّان: الْمَغْرِبُ فِي:

5-6 ربيع الأول 1437هـ

17/16 ديسمبر 2015

مَحْوَرُ الْبَحْثِ: (الأصل الأول):

خُدُودُ الْعُلُومِ التَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ وَمُنْتَهَاهَا فِي فَهْمِ الْخُطَابِ الْقُرْآنِيِّ وَتَفْسِيرِهِ

عَنْوَانُ الْبَحْثِ:

التَّوْجِيهِ التَّحْوِي لِّلشَّادِّ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

- الْمَتَّبِعُ مِنْهُ وَالْمَذْفُوعُ -

إِعْدَادُ الدُّكْتُور:

نَصْرَالدِّين وَهَّابِي

قِسْمُ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ بِجَامِعَةِ الشَّهِيدِ حَمَّةَ لَخَضَرِ بِالْوَادِي - الْجَزَائِرِ.

تَقْدِيم:

تَتَجَاوَزُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ التَّأَكِيدَ عَلَى وَجُوبِ الْمَعْرِفَةِ اللُّغَوِيَّةِ، فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بِمَا هُوَ أَمْرٌ قَدْ اسْتَقَرَّ فِي عِلْمِ النَّاسِ، لِسَبَبِهَا إِلَى السَّعْيِ فِي تَأْصِيلِ إِجْرَائِي لَاسْتِخْدَامِ مَقَرَّرَاتِ اللُّغَةِ وَغُلُومِهَا، فَهَذَا أَوَّلًا، وَلَمْ نَزِدْ، فِي هَذَا، عَلَى الْمُتَبَيَّنِ فِي بَحُوثِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ وَالْبَيَانِيَّةِ، ثُمَّ عَبَّرَ الْكَلَامَ فِي تَشْقِيقِ الْبَحْثِ اللُّغَوِيِّ إِلَى شُعَبَتَيْنِ؛ شُعْبَةِ اللُّغَوِيَّاتِ، وَشُعْبَةِ النُّحَاةِ، وَالْكَشْفِ عَنِ الْأَسَاسِ الْمُنْهَجِيِّ الَّذِي يُوجِّهُ عَمَلَ كُلِّ فَرِيقٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ، فَشُعْبَةُ التَّحْوِ، بِمَا هِيَ صَنَعَةٌ، وَعِلْمٌ مَضْبُوطٌ، وَشُعْبَةُ اللُّغَةِ، بِمَا هِيَ مَعْرِفَةٌ، وَتَحْصِيلٌ، وَهَذَا ثَانِيًا، ثُمَّ الْمَنْصِيرُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ كَيْفَ يَكُونُ الْأَخْذُ مِنْهُمَا لِمَصْلَحَةِ التَّفْسِيرِ، فَعَلَى قَدْرِ إدْرَاكِ مَا يَكُونُ مِنَ التَّحْوِ، وَمَا يَكُونُ مِنَ اللُّغَةِ، يَكُونُ إِحْكَامُ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْآلَةِ اللُّغَوِيَّةِ، وَالْفَرْضِ التَّفْسِيرِيِّ، وَهَذَا ثَالِثًا.

و يَظْهَرُ هَذَا الْأَمْرُ جَلِيًّا فِي تَوْجِيهِ مَا يَتَشَبَّهُ، فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، عَنْ قَوَاعِدِ التَّحْوِ؛ فَإِنَّ الْمُؤَقِّفَ، عِنْدَهُمْ إِذَاءَهُ، عَلَى وَجْهَيْنِ:

- الإِصْرَارُ عَلَى رَدِّهِ إِلَى قَوَانِينِ التَّحْوِ بِشَتَّى إِمْكَانَاتِ التَّأْوِيلِ الْمُنَاحَاةِ.

- الْإِمْسَاسُ تَفْسِيرِهِ مِنْ خَارِجِ الْمُنْظُومَةِ التَّحْوِيَّةِ؛ كَالْحَمْلِ عَلَى لَهْجَةٍ عَرَبِيَّةٍ، مَثَلًا.

وَالْحَمْلُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، هُوَ التَّوْجِيهِ التَّحْوِي، وَالْحَمْلُ عَلَى الثَّانِي، هُوَ التَّوْجِيهِ اللُّغَوِي، وَاللُّغَةُ أَوْسَعُ مِنَ التَّحْوِ؛ بِمَا هِيَ أَشْمَلُ لِلْهَجَاتِ الْعَرَبِ، وَالتَّحْوُ أَضْيَقُ بِمَا هُوَ مُحْصَرٌّ فِي الْمَطْرُودِ الَّذِي تُمَثِّلُهُ لُغَةُ فَرَنْشٍ خَيْرَ تَمَثِيلٍ، وَالْقُرْآنُ فَرَنْسِي اللِّسَانِ، فِي غَالِيهِ، وَشَدَّتْ فِيهِ مَوَاضِعُ فَجَاءَتْ عَلَى غَيْرِ لَهْجَةِ فَرَنْشٍ، فَاضْطَرَبَ الرَّأْيُ بَيْنَ حَمْلِهَا عَلَى الْمَطْرُودِ الْمُوَافِقِ لِلُّغَةِ فَرَنْشٍ، وَبَيْنَ حَمْلِهَا عَلَى إِحْدَى لُغَاتِ الْعَرَبِ، بِمَا صَحَّ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا شَيْئًا كَثِيرًا، وَاضْطَرَابُ الرَّأْيِ فِي هَذَا قَضَى بِأَنْ يَكُونَ مِنْهُ الْمَتَّبِعُ، وَمِنْهُ الْمَذْفُوعُ، وَالْمَرْجِعُ فِي فَرْزِ ذَلِكَ هُوَ أَصُولُ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ، وَالْبَيَانِيَّةِ، وَقَوَاعِدُ النُّحَاةِ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ حَمْلَ الشَّادِّ، الَّذِي هُوَ لَهْجَةٌ، عَلَى مُوجِبِ الْقَانُونِ التَّحْوِيِّ، مَعِيبٌ بِأَمْرَيْنِ:

1- تَحْكِيمُ أَصُولِ لَهْجَةٍ فِي لَهْجَةٍ أُخْرَى، وَهُوَ مَرْفُوضٌ عِنْدَ النُّحَاةِ أَنْفُسِهِمْ؛ لِأَنَّ الْمُقَرَّرَ عَنْهُمْ "أَنَّ كُلَّ لَهْجَةٍ أَصْلٌ بِذَاتِهَا".

2- تَقْدِيمُ مُقْتَضَى التَّحْوِ عَلَى مُقْتَضَى التَّفْسِيرِ، وَهُوَ قَلْبٌ لِلْوَضْعِ بِجَعْلِ الْوَسِيلَةِ غَايَةً، وَالْغَايَةُ وَسِيلَةً.

وَفِي هَذَا الْبَحْثِ اجْتِهَادٌ فِي مَسْأَلَتَيْنِ، فِي سَبِيلِ تَصْحِيحِ الْوَضْعِ بِدَعْمِ مَشْرُوعِ أَصُولِ الْبَيَانِ فِي فَهْمِ الْخُطَابِ الْقُرْآنِيِّ وَتَأْوِيلِهِ، وَذَلِكَ عَبْرَ بَيَانِ خُدُودِ الْعُلُومِ التَّحْوِيَّةِ، وَمُنْتَهَاهَا فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ وَتَأْوِيلِهِ، وَإِظْهَارِ كَيْفَ تَكُونُ أَصُولُ الْبَيَانِ الْمَرْجِعِ الْأَسَاسُ فِي فَرْزِ الْمَتَّبِعِ عَنِ الْمَذْفُوعِ مِنْ تَوْجِيهَاتِ التَّحْوِينِ لِلشَّادِّ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَالْغَايَةُ الْكُبْرَى هِيَ إِفْهَامُ كُلِّ صَاحِبِ فَنٍّ، وَاخْتِصَاصِ عِلْمِيٍّ أَنَّ الْبَحْثَ فِي الْقُرْآنِ هُوَ مِنْ بَابِ الْقَوْلِ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ كَوْنِهِ اجْتِهَادًا فِي فَنِّهِ، وَتَخَصُّصِهِ؛ فَإِنَّ فَهْمَ هَذَا، وَإِدْرَاكَ الْمُرَادِ مِنْهُ هُوَ فَاتِحَةٌ ضَرُورِيَّةٌ لِبِنَاءِ أَصُولِ الْبَيَانِ فِي فَهْمِ الْخُطَابِ الْقُرْآنِيِّ وَتَأْوِيلِهِ.

■ الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عُدَّةُ الْمُفَسِّرِ اللُّغَوِيَّةِ: خُدُودُهَا وَطَبِيعَتُهَا •

1-

إِنَّ هَذَا الدِّينَ عَرَبِيٌّ اللَّسَانُ؛ عَرَبِيٌّ الْكِتَابُ الَّذِي جَاءَ بِهِ، وَبِأَحْكَامِهِ، وَالْمَبْنِيُّ عَلَى هَذَا ضَرُورَةُ الْعِلْمِ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، وَقَوَانِينِ كَلَامِهِمْ، عَلَى مَا يَفِي وَفَاءً تَامًا بِفَهْمِ خُطَابِهِ، وَالْمَبْنِيُّ عَلَيْهِ، أَيْضًا، ضَرُورَةُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعِلْمُ فِي مُسْتَوَى الْعَالَمِ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَيَحْصُلُ مِنْهُ، كَذَلِكَ، ضَرُورَةُ أَنْ يَكُونَ الْمُفَسِّرُ عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ، وَمِنْ مُوَخَزِ التَّبْيِيرِ عَنْ هَذَا قَوْلُ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَوْدَرِجَ: "تُعَدُّ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ أُمُّ الْأَصُولِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ" (1).

ومع أن المفَسَّر مطلوب إليه أن يتلَّع في العلم بالعربية مبلغ اللغويين أنفسهم، إلا أنه لا يتخلل الإطلاق في تصوُّر الاستِنداد اللغوي للمشاركة في التفسير، إنما الأمر مؤكَّول إلى أصول، وكليات، وقواعد ثقافية، تُري كيف يُؤخذ من أحكام اللسان لمصلحة فهم القرآن، وهو تأصيلٌ منطوقٌ فيه إلى ضبط الآلة اللغوية، واستِخدامها على النحو الذي يجعلها تابعة لمقاصد استِعمال الشرع، لا مقاصد الصناعة اللغوية، ويظهر هذا اتفاقهم على أن المعاني المستفادَة من اللفظ، في النصِّ الشرعيِّ ثلاثة: لغوي، وعرفي، وشرعي، والشرعي، في حال التعارض، مقدَّم على قسيميِّه، يقول الدكتور عبد الكريم حامدي: "إن الوقوف عند المسَمَّيات الشرعية، ومُراعيتها أثناء البحث والاستِنباط، وعدم الخلط بينها، وبين غيرها، من المسَمَّيات اللغوية، والعرفية، مفيدٌ في إدراك مُراد الله تعالى من التَّصوص والأحكام" (12).

ومن مفهوم هذا أن القرآن كتاب جاء ليبيِّن الشريعة، لا ليبيِّن اللغة، ومن الأصول الموجهة للآلة اللغوية، في التفسير، ما يلي:

1/ مُراعاة عريَّة التَّوَل (عريَّة التَّنَزُّل): والمراد بذلك حمل ألفاظ القرآن الكريم على معاني اللغة التي نزل بها، لا اللغة اللاحقة على زمان نزوله؛ ذلك أن القرآن راعى في خطابه لسان القوم الذين نزل فيهم، واللغة تتطوَّر بتطوُّر حياة الناس، ويؤرَى ذلك في تبدُّل دلالات ألفاظها على نحو ما هو مبين في قوانين التطوُّر اللغوي، ونجد لهذا الأصل اصطلاحات عديدة تصبُّ كلها في معنى وجوب الأخذ، في التفسير، بمعهود العرب في كلامها، يقول الدكتور صالح سوعي، في سياق تبين تأصيل الشاطبي لفهم النصِّ الشرعي: "أخذ الشاطبي، رحمه الله، يبيِّن آراءه اللغوية التي يُمكن أن تزيد في تأصيل مبادئ فهم النصِّ، وإيضاح معانيه، والوقوف على دلالاته، ومقاصده، وأوَّل وسيلة، لذلك، هي معرفة اللسان الذي نزل به ذلك النص، وما دام القرآن عريّاً فإنه يسلك في فهمه، والاستِنباط منه، مسلك معهود العرب في تقرير معانيها، ومنازعها في أنواع مخاطباتها... ويتحدّد معهود العرب، عند الشاطبي، بفهم العرب حال نزول القرآن باعتبارهم كانوا الأقرب إلى مناهل اللغة، والأدري بقرائن الأحوال، وإن أي تجاوز لذلك المعهود، والاكتفاء بتأويل اللفظ، والفهم منه على حسب الهوى، فإنه تخرُّص مُؤداه إلى سوء التأويل وقساده" (13).

كما يقول الدكتور عبد الكريم حامدي مفصلاً، في شرح هذا الصَّابط: "لما كانت نزول القرآن نزلت بلسان عربيٍّ مبين، كان على الناظر فيها أن يكون متمكناً ممَّا يلي:

- أ- معرفة قواعد البيان العربي، ومقاصد خطاب العرب؛ لتلا يقَع في زلَّة الفهم، فيستنبط معاني بعيدة عن مقاصد الشارع.
- ب- معرفة عادات العرب أيام نزول الوحي؛ لأن القرآن نزل مُراعياً عُرفهم في الخطاب، وهذا لا يتم إلا بمعرفة القرائن المُختفئة بنزول القرآن؛ كأسباب التَّوَل، وغيرها، وهذا جارٍ في الألفاظ والمعاني على السَّواء.

ت- اختيار المعاني الغالبة عند العرب، القابلة للفهم، عند جمهورهم، لا عند خواصهم، ليتحقَّق مقصد الشارع من الخطاب، وهو الفهم والعمل، ومن ثمَّ، عليه أن يتجنَّب التكلُّف في اختيار المعاني الذخيلة، والغريبة، والغامضة، كما يتجنَّب المعاني المجازية غير المعهودة لدىهم" (14).

كما نلَّقى، عند الدكتور عبد الرحمن بودرع، قَوْلَه في إيضاح أوَّل مكونات السياق اللغوي للقرآن الكريم: "هذا، وإن اللغة التي ينبغي أن تُعدَّ مرجعاً في تفسير القرآن الكريم، واستِنباط الأحكام منه، هي اللغة التي كانت مُداولة في عصر التنزيل، دون الالتفات إلى اللغة الحادثة، وما طرأ عليها في العصور التالية من تطوُّر في دلالات الألفاظ، ممَّا لا ينبغي تحكيكه في فهم القرآن الكريم" (15).

وعلى هذا الأساس نهضت مشاريع كثيرة للتبَّيه على أن لغة القرآن تستقلُّ بخصائصها، ومميَّزاتها، ما يُقال معه بأن للقرآن مصطلحاته التي لا سبيل إلى فهمها إلا عبر البحث في زمان نزوله، وعادات خطاب القوم، في زمان نزوله، ومن هذه السبيل أحد معهود الدراسات المُصطلحية، ومعهد البحوث والدراسات العلميَّة (مبدع)، فيقول الدكتور الشاهد البوشيخي، في تقديمه لبعض أعمال المعهدين: "الدراسات المُصطلحية مفتاح مفاتيح علم القرآن؛ إذ هي الطريق المُعد للتمكُّن من "مفاتيح العلوم" وهي الطريق الأسلم لتسلم مفاتيح أي علم، وهي المنهج الأمثل المُرشَّح أكثر من سواه حتى الآن، لاستخلاص الخصوصية الدلالية لألفاظ القرآن، والضبط المفهومي الجامع لمصطلحات القرآن، وأنساق مفاهيم القرآن، والتسقي الكلي المفهومي للقرآن" (16).

ومن أجل ذلك، أمكننا، اليوم، الوقوف على بحوث جليَّة، من مثل:

- تدبُّر في مفردات قرآنية، الصدق، التفاف، البصطة، القصة، الدكتور عبد القادر محجوبي، مطبعة آنفو - برانت بفاس، الطبعة الأولى، 1434هـ، 2013.
- مفهوم الآية في القرآن الكريم والحديث الشريف، دراسة مُصطلحية وتفسيرية موضوعية، الدكتور امحمد الينبي، مؤسسة البحوث والدراسات العلمية (مبدع)، ودار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1435هـ، 2014.
- مفهوم الاستِكيار والاستعطاف في القرآن الكريم، دراسة مُصطلحية وتفسيرية موضوعية، الدكتور مصطفى أوعيشة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة، الطبعة الأولى 1435هـ، 2014.
- مفهوم البيان في القرآن الكريم، الدكتورة فاطمة بوسلامة، مجلة "التبَّيل" مركز الدراسات القرآنية، التابع للرابطة المحمدية للعلماء بالرباط، العدد الأول، يونيو 2013.
- مفهوم النعمة في القرآن الكريم والحديث الشريف، دراسة مُصطلحية وتفسيرية موضوعية، الدكتور عبد المجيد بن مسعود، الطبعة الأولى 2011.
- مفهوم الأمة في القرآن والحديث الشريف، الدكتور عبد الكبير حميدي، الطبعة الأولى 2010.
- مفهوم السلام في القرآن الكريم والحديث الشريف، الدكتور الطَّيب البوهالي، الطبعة الأولى، 2010.
- مفهوم الحياة في القرآن والحديث، الدكتور محمَّد الأحمدي، الطبعة الأولى 2011.

وغير هذا كثير، وكلُّه في سبيل تعرُّف المُعجم الاصطلاحي الخاص بلغة القرآن؛ فلا تَعُدُّوه الانظار إلى سواه من المفهوم الحادثة بعد نزوله.

2/ تقديم المعنى الشرعيِّ على اللغوي: ذلك لأن القرآن الكريم كتاب جاء ليبيِّن الشرع والأحكام، لا ليبيِّن اللغة، وإنما اللغة وسيلة، لا غاية، والمعاني، عند العلماء، أو الحقائق المستفادَة من اللفظ أربعة، هي:

- المعنى اللغوي، أو الحقيقة اللغوية: وهي اللفظة الموضوعَة، في أصل اللغة، لمعنى استمرَّ من غير طَروءِ ناسخ عليه (17)، أو هي اللفظ المستعمل في ما وُضِعَ له (18)، والحقيقة اللغوية هي أصل الحقائق، ويسمِّيها الكفوي "الحقيقة الكاملة"، ويقول في تعريفها: "كلُّ لفظ إذا استُعمل فيما هو موضوع له فهو حقيقة كاملة" (19).

- المعنى العُرفي، أو الحقيقة العُرفية: وهي اللفظة التي انتقلت عن مُسمَّها إلى غيره بعُرف الاستعمال، لا من جهة الشَّرع ⁽¹⁰⁾، وهي اللفظ الذي نُقل عن موضوعه الأصلي إلى غيره لعلَّة الاستعمال وصار الوضع الأصلي مهجوراً ⁽¹¹⁾. وهي قِسْمان:

أ- حقيقة عُرفية عامة، وهي اللفظ الذي وُضع لغةً لمعنى ولكن استعمله أهل العُرف العام في غير هذا المعنى، وشاع عندهم استعماله فيه، ومثاله: لفظ "دابة"؛ فإنه استعمل عُرفاً فيما له حافز؛ كالفرس والحصان، وغيرهما، مع أنه موضوع لغة لكل ما يدب على وجه الأرض.

ب- حقيقة عُرفية خاصة، وهي اللفظ الذي وُضع لغةً، واستعمله أهل العُرف الخاص في غيره، وشاع عندهم استعماله فيه، حتى صار لا يُفهم منه، عندهم، إلا هذا المعنى؛ كالرفع، والتصب، والجر، بالنسبة للنحوين، والجوهر، والعرض، بالنسبة للحكاماء والمُتكلِّمين، ونحو ذلك ⁽¹²⁾.

- المعنى الشرعي، أو الحقيقة الشرعية: وهي كل لفظ وُضع لمعنى، في اللغة، ثم استعمل في الشَّرع لمعنى آخر، مع هجران الاسم اللُّغوي، عند المُستَمي، بحيث لا يسبق إلى أفهام السامعين الوضع الأول، فهو حقيقة شرعية، لا يقبل التغيُّ أصلاً؛ كالصلاة؛ فإنها وُضعت للدعاء، ثم صارت في الشَّرع، عبارة عن الأركان المَعْلومة ⁽¹³⁾.

والحقيقة اللُّغوية هي الأصل، كما قدّمنا، من حيث احتياج الحقيقتين: العُرفية، والشرعية، إلى معرفة الناقل إليهما، أما اللُّغوية فأصلها ثابتة لها بالوضع، لذا فُضي بأن الثقل خلاف الأصل؛ فاللفظ إذا دار بين أن يكون منقولاً، وبين أن يكون مُبتنى على الحقيقة اللُّغوية، كان الثاني أولى ⁽¹⁴⁾؛ ذلك لأن الأصل بقاء ما كان على ما كان، أما نقله عن وضعه الأول فهو خلاف الأصل، ويُفتقر إلى الدليل ⁽¹⁵⁾.

لكن الحقيقة الشرعية مُقدَّمة، في حال التعارض، على قسيميَّتها، لأن مآتى بعض الزلل في التفسير، حاصل من "قوم فسروا بمجرد ما يسوغ أن يُريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المُتكلِّم بالقرآن، والمُنزَّل عليه، والمُخاطَب" ⁽¹⁶⁾.

وهو الذي بنى عليه الدكتور عبد الرحمن بودرع قوله: "أجل، تقديم المعنى الشرعي على المعنى اللُّغوي، فلا يسوغ أن يُفسَّر القرآن الكريم بمجرد العلم بدلالة اللفظ في كلام العرب من غير نظر إلى المُتكلِّم بالقرآن، والمُنزَّل عليه، والمُخاطَب به، وسياق الكلام" ⁽¹⁷⁾.

ويقول الدكتور أحمد سعد الخطيب، في مثل هذا: "والحقيقة الشرعية لها حق الصدارة على اللُّغوية عند تفسير اللفظ القرآني، إلا إن دلَّ دليل على إرادة اللُّغوية" ⁽¹⁸⁾.

وبهذا يُظهر أن التمييز بين الحقيقة اللُّغوية، والشرعية، وتقديم الأخيرة أصل واجب الإلمام به على من ينبغي المشاركة في التفسير، وعلى من يزوم تحصيل التأهيل اللُّغوي للتفسير؛ إذ هو من جملة الضوابط المقررة لفهم النص، كما يقول الدكتور عبد الكريم حامدي: "إن الوقوف عند المُستنبات الشرعية ومُراعاتها أثناء البحث، والاستنباط، وعدم الخلط بينها، وبين غيرها، من المُستنبات اللُّغوية والعُرفية مُفيد في إدراك مراد الله تعالى من التَّصوُّص والأحكام" ⁽¹⁹⁾.

3/ مُراعاة الأصل اللُّغوي الجامع: ومما يَدْخُل في مكوّنات العُدَّة اللُّغوية للتفسير ما يُسمَّى بـ "الأصل اللُّغوي الجامع"، وهو كما عرّفه الدكتور محمد قنجوي: "التماس المُفسِّر لأصل جامع يُنتظم من تصرّف من وجوه معاني اللفظ المُشترك، يرجع إليه تلك المعاني، ويجمعها فيه، وهو بحث لُغوي دقيق يُمكن التَّصَحُّق لمثل هذه الألفاظ، في سياقات القرآن، من فقه سرّ هذا التصرف في المعاني، وهذا التنوّع في الاستعمال، ويُساعد على إدراك وجوه التلاقي بين هذه الاستعمالات، ووجوه تنوّعها" ⁽²⁰⁾ وهو ما يُعرِّف عنه بمنهج "الوجوه والتظائر"؛ حيث يعمد المُفسِّر إلى تتبع معنى اللفظ في كل مواضع وُروده، ويُرَدُّ ذلك إلى أصل جامع، ويتميّز الوجود، ويكشف عن علاقتها بذلك الأصل ⁽²¹⁾. ولقد قَرَّرَ الغُلماء لهذا الأصل دَوْرَهُ فَأَوَّلُوهُ عنايةً بالغة ⁽²²⁾، ومن فُرُوعه علم الكليات، ومن أمثليته:

- ⁽²³⁾ "شيء في القرآن اشتروا": فهو شراءٌ إلا هذه الآية، وكل شيء في القرآن "شروا" فهو بيعٌ وكلُّ: [قال يحيى بن سلام في قوله تعالى: (يُسَمَّا اشْتَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ) [البقرة: 89].
 - ⁽²⁴⁾ "كاس في القرآن": فهي الخمر كلُّ: قال الضحاك والسُّدي
- وغير هذا كثير ⁽²⁵⁾.

ومنهم من سَمَّاه "عادة القرآن"، وهي: "تكرار ورود لفظ، أو تركيب، أو أسلوب، في القرآن ليُدلَّ، غالباً، على معنى مُعيَّن، وقولنا: "غالباً" يُشير إلى أن مخالفة العادة، مرةً، أو مرتين، لا يقدح فيها، لكن هذه المخالفة لا تُعتبر إلا إذا دلَّ عليها دليل، أو كانت من الوضوح بحيث لا تحتاج إلى دليل" ⁽²⁶⁾.

فالعمل بمنهج الوجوه والتظائر، أو مُراعاة الأصل اللُّغوي الجامع، أو الكليات، كل ذلك مما يجب على المُفسِّر مُراعاته، والأخذ به، وهو قريب مما سَمَّاه الدكتور بودرع: "تتبع الكلمة القرآنية في مواردها المُختلفة" ⁽²⁷⁾.

4/ العلم بمُفردات القرآن: وذلك بالإحاطة بكل العلوم التي تُعنى ببحث المُفردة القرآنية؛ كعلم الغريب، وعلم المُنهجات، وعلم ما وقع في القرآن من الأسماء، والكنى، والألقاب، وعلم الفروق اللُّغوية، وعلم ما وقع في القرآن بغير لغة العرب ⁽²⁸⁾، وكذا كل ما يُعرِّض للفظ من احتمالات لغوية مُجَلَّة بالقطع؛ كالاشراف، والتقل، والمجاز، والتخصيص، وغير ذلك ⁽²⁹⁾، وكذا العلم بالضوابط المُحددة للعلاقة بين الظاهر والباطن ⁽³⁰⁾.

5/ المعرفة بالخصائص البيانية للغة القرآن: ذلك أن للقرآن الكريم خصائص بيانية تسم خطابته فتعلو به إلى مرتبة الإعجاز، ومنها:

- إقامة بعض الصيغ منزلةً بعض آخر.
- تنزيل بعض الأفعال منزلةً بعض آخر.
- إطلاق الخبر وإرادة الأمر.
- التفصيل بعد الإجمال.
- تلوين الخطاب وتنويعه.
- صفة الجمع والكليّة في العبارة القرآنية ⁽³¹⁾.

6/ هيمنة لغة القرآن الكريم على لغة العرب: وهو مبدأ يُعمُّ أصول التفسير اللُّغوية كلّها؛ والهيمنة معناها الغلو والحاكمية، وهي مظهر من هيمنته على ما سبقه من الكتب والشرائع، ويقول الدكتور عبد الرحمن بودرع، في بيان مظاهر هذه الحاكمية: "ومن مظاهر الهيمنة المذكورة، أنه لما نزل القرآن الكريم أضاف إلى العربية ما لم يكن فيها من غنى في المُعْجَم، وقوّة

في التعبير، وتوسّع في الدلالات المجازية، والاستعارية، واشتقاق، وتوليد في الصّحّ الصّرفية، وتعريب للمؤلّد، والدّخيل ... أو بمعنى آخر: عندما نقول نزل القرآن الكريم بلغة العرب فحجّر ما بداخلها من طاقات، وبثّ فيها كلّ القُدّرات، والإمكانات التي تُمكنها من استِعمال الخطاب القرآني" (32).

وقد يُبنى على هذا أنّ الباحث في لغة القرآن لا يقدح في نتائجه عدم استِجابة لغة العرب لموجب ما انتهى إليه من النتائج؛ لأنّ للقرآن ما يعلو به، ويُميّزه، ويُجلّه محلّ الهيمنة والحاكميّة.

7/ مُجاوزة المعنى الإفرادي إلى التركيبي: أي أنّ طلب المعنى من النصّ الشرعيّ يكون بالعناية بالمعنى التركيبي، وما يُستفاد من النظرة الكلّية (33)؛ فالكلمة المفردة غير ذات دلالة إلا بما تأخذ من سياقها ولحاظها، ومجملي ما يُستفاد من علاقاتها التركيبية التي تكشف عن وظيفتها النحوية، وهو بعض مقولات منهج العمل بالسياق اللّغوي (34).

8/ العمل بمنهج السياق: ويتعيّن العلم بكلّ ضروب السياقات المشاركة في تبيين مدلولات الألفاظ التركيب، وهي:

- السياق المكاني.
- السياق الزماني.
- السياق الموضوعي.
- السياق المقاصدي.
- السياق التاريخي.
- السياق اللّغوي (35).

ويُفرغ على هذا الحديث حديثاً عن النظرة الكلّية التي تلتصّب معها وجوه الترابط بين أجزاء التسيح اللّغوي، في الخطاب القرآني، يقول الدكتور عبد الرحمن بودرع: "وفائدة الرؤية الكلّية جعل أجزاء الكلام بعضها مرتبطاً ببعض حتى يصير التأليف كحال البناء المحكم المتلائم الأجزاء" (36)، وهذا مؤداه أنّ القرآن لا يُفسّر إلا في ضوء قاعدة هامة هي أنّه نصّ واحد كالجملّة الواحدة، وكالكلمة الواحدة، وهو ما دعا إلى بحث ما يُسمّى بالتناصّ القرآني على أنّه دراسة في أشكال العلاقة بين الآيات القرآنية الكريمة (37).

ومما يدعّم مبدأ كون القرآن نسيجاً واحداً أخذاً بعضه في خبز بعض العمل بمنهج "الجمع البياني" وهو منهج قد كنّا دعوّنا إليه عبر أشغال المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلوّمه، في موضوع "بناء علم أصول التفسير، الواقع والأفاق"، بفاس المغربية، ويتعلّق بالتشابه اللّفظي في القرآن الكريم، والجمع البياني هو "التفسير البياني لمحلّ الاختلاف بين المُتشابهات اللّفظية، في القرآن الكريم، بما يصل بين كلّ موضعين فيه على وجه التعرّيز، أو على وجه التمييز، بما يسلم من إفهام التدافع بينهما" (38).

والدراسات المُنجزّة في بيان دور السياق في فهم الخطاب الشرعيّ تجلّ عن الحصر (39).

والحقّ أنّ ثمة مشروعاً رائداً قد دعا إليه الدكتور عبد الرحمن بودرع في بناء نظرية جامعة لأصول التفسير اللّغوية تحت مُسمّى: "أصول البيان في البناء النصّي للقرآن"، وهذه مُفرداتها الأساسيّة:

- أصول البيان مبادئ مزيعة، وقواعد، وضوابط توصّل بالأدلة والقرائن المُصاحبة، وصحّة النظر إلى العلم بالنصّ " يستنهّل الدكتور بودرع عرضَه لمشروعه المُقترح بتعريف له، فيقول (40): "القرآني

ثم يأخذ في عرض مبادئ مُقترحه، وهي

- 1- مبدأ الأقران اللّغوي: ومعناه تظافر عدّة علوم، وفنون لإصابة الفهم وتحصيله؛ ذلك لأنّ القرآن هو نسق ذو حاكميّة، وعلو على لغة العرب -وقد تقدّم- فليس يمكن تفسيره بالاقتران المُفرد بأنّ يُكتفى بمقولات علم منفرد؛ فالعلوم اللّغوية المُشترطة لتفسيره مُتجاذبة شديدة التجاذب، مُترابطة قوية الترابط لا يحصل للراغب في تأصيل أصول لغوية للتفسير كبير فائدة في بلوغ مراميه بدون الاطلاع عليها جملة وتفصيلاً (41).
- 2- مبدأ هيمنة لسان القرآن على اللسان العربيّ عامة: وهو مُبني على أنّ للقرآن الكريم لسانه الخاصّ الذي يتصلّ باللسان العربيّ، كيف يشاء، ويُفصل عنه بالعلو والهيمنة، متى يشاء، والتحدّي والإعجاز بنظمه، وأسلوّه، وبلاغته، هو وجه انفصاله عن لغة العرب بعامة (42).
- 3- مبدأ استيعاب ما مضى والإفادة ممّا وُجد اليوم: ومنه الدخول في مرحلة التركيب ببناء منهج جديد يتصف بالتكامل والشُمول مع جمع الجهود القديمة والحديثة ذات العناية بالبعد النصّي للقرآن الكريم (43).

واعتباراً لهذه المبادئ المُنهجية يقيم الدكتور عبد الرحمن بودرع مُقرّحه التّأصيلي المُكوّن من الأصول التالية:

- مُراعاة مُقتضى اللغة العربيّة.
- الرؤية الكلّية.
- مُراعاة قاعدة المُناسبة.
- الشبّكة التركيبية الدلالية للكلمة القرآنية (44).

على أنّا نرى أنّ هذه النظرية، وإنّ اتّسمت بالإحاطة المحمودة، لم تُراع الفرق بين المعاني المُستفادّة من قوانين الصّناعة النحوية، والمعاني المُحصّلة من المعرفة اللّغوية، وليسا سواء.

المبحث الثاني: لغة القرآن الكريم والصّناعة النحوية: أيّة صِلَة؟

يتعيّن لبيان هذه الصّلة أنّ يحصل مرور بمفهوم الصناعة النحوية، والإطلاق، هنا، مُركّب معيّن، منقول من الصناعة، ونعته النحو، والنحو هو: "انتيحاء سُمّت كلام العرب في تصوّره؛ من إعراب وغيره، كالنّشبة، والجمع، والتحقير، والتكسير، والإضافة، والنّسب، والتركيب، وغير ذلك، ليُلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها وإن لم يكن منهم، وإن شدّ بعضهم عنها رُدّ به إليها" (45).

وأما الصناعة، فليست تُفهم إلا في سياق التفريق بين العلم والمعرفة؛ فأما العلم، فهو في اللغة مُطلق الإدراك، وهو مُرادفٌ للفهم والمعرفة، وقيل: لا. والفرقُ بينه وبين المعرفة، أن العلم يُطلق لإدراك الكليات عن دليل، والمعرفة لإدراك الجزئيات⁽⁴⁶⁾، وقيل في العلم والمعرفة غير هذا⁽⁴⁷⁾.

لكن العلم الذي نروم الكلام فيه هنا، هو بمفهوم العلم المضبوط، والصناعة، والصناعة هي ما يحصل بالتمرن، كما هي آلة تؤدي بأكتسابها إلى استئصال النتائج عن الخضوع للإرادة الذاتية، على نحو ما ترى في الرياضيات. ومقابل الصناعة، أو العلم المضبوط، هو المعرفة؛ وهي تقوم على الإطلاع، والتحصيل، ثم إن للعلم المضبوط خصائص يُعرف بها، وهي:

- الموضوعية، وتحقق بأمرين هما الاستقراء الناقص، وضبط النتائج.

- الشمول، ويقوم على أمرين هما الحتمية، وتجريد الثوابت.

- التماسك، ويقوم على عدم التناقض، والتصنيف.

- الاقتصاد، ويقوم على الاستغناء بالأصناف عن المفردات، وعلى التقعيد.

ولكل من ذلك شرح يلقاه الباحث في كُتب الأصول⁽⁴⁸⁾.

ومن أبرز ما يُفرز بين الصناعات والمعارف نوع الاستقراء فيها؛ فتقوم الصناعة على الاستقراء الناقص؛ لأن حقائقها موضوعة للقياس، وتقوم المعرفة على الاستقراء التام؛ لأن حقائقها موضوعة للتحصيل⁽⁴⁹⁾، والأول ميسر لقيامه على العينة⁽⁵⁰⁾، والثاني لا سبيل إليه لاعتماده على الحصر المطلق، وهو محال⁽⁵¹⁾.

والتحوي علم وصناعة؛ بما له من هيكل، وبناء منهجي تتوفر فيه تلك المواصفات كلها، والتحاة شرعوا في تنفيذ مقولاته النظرية بتحديد المستوى اللغوي الذي يتناولونه بنظرهم، فحصره ضمن حدود زمانية ومكانية، تُربنا إياها كتب أصول التحوي، وأسسها الإستيمولوجية⁽⁵²⁾، ثم هم أعملوا منهج الاستقراء الناقص مُميزين، في ذلك، بين ما يستمر على صورة نطقية واحدة، وبين ما يخرج عن الاستمرار، فسموا الأول مُطرداً، وسموا الثاني شاذاً، ثم جردوا القانون على مراعاة المُطرد، وقضوا بأن يقاس عليه، وقضوا على الشاذ بأن يحفظ، ولا يقاس عليه⁽⁵³⁾، ولذا قيل في أصولهم: "الاطراد مناط القياس"⁽⁵⁴⁾.

وهذا المستوى اللغوي الذي بنى التحاة عليه عملهم هو ما يُسمى باللغة الأدبية المشتركة، وهي لغة الثقافة، والسياسة، والاقتصاد، والدواوين التي تقوم على مناحي الشأن العام في حياة العرب، وهي كذلك لغة قريش، بما كان لقريش من السيادة على قبائل العرب؛ فسادت لغتها بسيادتها، وإن كنا نجد في هذا خلافاً كثيراً⁽⁵⁵⁾، كما أن هذه اللغة المشتركة هي من القضايا الكبرى في لغة القرآن الكريم⁽⁵⁶⁾.

ونصير من هذا إلى توافيق ضرورية بين قوانين التحوي، ولغة قريش، ولغة القرآن الكريم، والجامع بين ذلك كله، والقاضي بترادفها، هو اطراد القوانين اللغوية، وسريانها فيها على درج واحد.

وبعبارة أخرى، إن التحاة عمدوا إلى فرز المادة اللغوية على ما نُسلم فيه لنظرية الهوامش المتابعة التي نعرضها هنا:

- اللغة المشتركة القياسية.

- اللغة المشتركة غير القياسية.

- اللغة الخاصة.

- اللغة المزدودة⁽⁵⁷⁾.

والصرب الأول، هو ما يُسمى، لدى المُتقدمين، بالمُطرد في السماع والقياس، ويُسمون الثاني المُطرد في الاستعمال، الشاذ في القياس⁽⁵⁸⁾، ولغة القرآن الكريم، ولغة قريش تقعان في ذلك المستوى الأول الذي هو الغاية المطلوبة، والمثابة المتوبة.

ونؤسس على هذا وصلنا بين لغة القرآن الكريم، والصناعة التحوية، فنؤكد على ما يلي:

إن التحوي صناعة موضوعة حقائقها للقياس، وإنما يقاس على الكثير المُطرد، والمُطرد هو الكثير استعمله في اللسان، الغالب دورانه في البيان، وعليه المعول في التقعيد والتقنين، وهو المقيس عليه:

■ رَوَّاهُ أَن يُونُسَ بَنَ حَبِيبٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بَنَ أَبِي إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيَّ: أَفِي الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ السَّوْقِي؟ قَالَ: نَعَمْ، عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ يَقُولُهَا، وَمَا تَرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ عَلَيْكَ بَابٌ مِنَ التَّحْوِ يَطْرُدُ⁽⁵⁹⁾. وَيُقَاسُ

■ رَوَّاهُ أَنَّهُ أَحَدُهُمْ سَأَلَ أَبَا عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: أَخْبِرْنِي عَمَّا وَضَعْتَ مِمَّا سَمِيتَ عَرَبِيَّةً أَيْدِخُلُ فِيهِ كَلَامُ الْعَرَبِ كُلُّهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِيمَا خَالَفْتُكَ فِيهِ الْعَرَبُ، وَهُمْ خَجَّةٌ؟ فَقَالَ: أَخْبِلُ⁽⁶⁰⁾. «على الأكثر، وأسمي ما خالفني لغات

ولذا اشترطوا في المنقول الذي يقاس عليه في النحو أن يكون كثيراً، لا قليلاً، مُطرداً، لا شاذاً، قال ابن الأنباري: "النقل، هو الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"⁽⁶¹⁾.

ونبني على هذا أموراً:

- يجب التفريق، بكل وضوح، بين حقائق اللغة، وبين تصورات التحاة الذهنية التي صاغوها، وآمنوا بها، وعملوا بمقتضى التأسيس عليها، والقصد من هذا أن أصولهم الذهنية قابلة للمراجعة وعدم الأخذ بها⁽⁶²⁾.

- ضرورة التفريق بين أن نجعل التحوي مُعبراً عن تراث ثقافي للأمة، وبين اتخاذها معياراً للحكم على هذا التراث⁽⁶³⁾.

- إن التحاة قد اعتنوا على بعض العربية، وخكّموا ما وصلوا إليه في بنية العربية في عصر الاحتجاج، وفيما وراء ما أُطلق عليه عصر الاحتجاج، ومن هذا، فالتحوي العربي لا يصفى العربية، بل بعضها⁽⁶⁴⁾.

على هذا الأساس يقوم العمل في النحو، وعلى خلافه يقوم العمل في اللغة؛ فالنحوي ينظر في اللغة على أنها كثرة وقلة، أطراداً وشذوذاً، ثم يصوغ القاعدة على وفاق المطرّد وإيراعي في صياغتها الشرط العلمي الذي يجعلها من قواعد العلم المضبوط (651).

في حين ينظر اللغوي للغة على أنها مادة واحدة ذات مستوى واحد، لا فرق فيها بين مطرّد وشاذّ، إنّما اللغة حقّها الحفظ كلّها.

ومن هنا يمكن تفسير بُعْج النحو المضاف للحضرمي (661)؛ فالرجل عمل على فَرْزِ شُعَبَيْ عمل في اللغة، هما شُعْبَةُ النَحْوِ الْمُغَيَّرَةِ، وشُعْبَةُ اللُّغَوِيّين الوُضْعِيَّة، أو شُعْبَةُ البُصْرِيّين، وشُعْبَةُ الكُوفِيّين (67)، أو بالذي تقدّم ذكره: فَرَّقَ الرَّجُلُ بَيْنَ الصَّنَاعَةِ النُّحَوِيَّة، و بَيْنَ المَعْرِفَةِ اللُّغَوِيَّة (68).

وفي التسليم لفراديّة لغة قريش مع المستوى المطرّد، في الاستعمال الذي هو مادة النحو المطلوبة ومثابته المَثْبُوتَة، وصلّ للنحو، بما هو صناعة قياس، بالقرآن الكريم، من جهة نزول القرآن بلغة قريش؛ ما يعني أنّ لغة القرآن الكريم مُوافقة، غالباً، لقواعد النحو من جهة موافقتها للغة قريش غالباً.

ويُظهِرُ هذا أمرٌ هامٌّ جداً هو أنّ الشاذّ من لغة القرآن عن قواعد النحو، هو مواضع محدودة، والسؤال هنا: ما الذي يُفسّرُ شذوذاً هذه المواضع عن قوانين النحو؟

ويقال في الجواب:

- إنّ التسليم لقُرْشِيَّة لغة القرآن الذي يُسلم هو بدوّه إلى نحويتها، بما أنّ النحو أطراداً مأخوذة مادته من لغة قريش، بما هي اللغة الأكثر استعمالاً، أقول: إنّ التسليم لهذا التسلسل الاستلزامي ينبغي له أن يكون في دائرة الحكم الأغليبي، لا الإطلاقي، وتفسير هذا أنّ القرآن نزل بلغة العرب مُطلقاً، وبلغة قريش غالباً، وأنّ قوانين النحو موافقة للغة قريش بتمثيلها اللغة المشتركة القياسية، فالحاصل ضرورة أن تكون لغة القرآن، بإطلاقها، أوسع من قوانين النحو، وعلى هذا، فالشاذّ في لغة القرآن هو كلّ استعمال لغويّ جاء واقعاً في النطاق الرائد على نطاق النحو، أي على نطاق لغة قريش، وبعبارة أخرى ما جاء على غير لغة قريش

وثمة سؤال ضروريّ يتعين التعامل معه هنا بالذات، وهو:

- هل كلّ شاذّ عن قانون النحو هو لهجة غير قُرْشِيَّة؟

ونقول في هذا: إنه حكمٌ أغليبيّ كذلك، ففي الكلام المشترك، أو اللغة النموذجية من الانحراف عن الأطراد ما لا يقع تفسيره بأنّه لهجة، إنما يقع بسبيل أخرى من التوجيه، كسبيل الحمل على الترخّص عند أمن اللبس، ومن هذا، نعلم أنّ ما خرج عن الأطراد أمورٌ، منها:

- ما جاء على اللهجة الخاصة.

- ما تُرَخِّص فيه لأمن اللبس.

وسأتي لكل واحد منهما بمسألة ندرُسها.

وهنا ختام القول النظريّ في هذا البحث بأن المتبوع من توجيه الشاذّ هو ما أمكن توجيهه على واحد من هذه الأمور، وما لم يمكن فهو المدفوع.

■ المنبُحَثُ القائل: توجيه الشذوذ التحوي، المتبوع منه والمدفوع

1/ المسألة الأولى: قال الله تعالى، في القصة عن فرعون يصف موسى وهارون، وما أظهرأ له من المعجزة: (إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكَ مِنْ أَرْضِكَ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكَ الْمُثْلَى) [طه: 63].

والشاهد في (هذان)، والشاهد فيه هذه الألف التي هي علامة للمرفوع من المثني، وهي هنا فيما حقّه التصب، وعلامة النصب الياء، فكان القياس: (إن هذين)، قال في الألفيّة:

و(ذَانِ) (تَانِ) لِلْمُثْنَى الْمُتَرَفِّعِ * (691)

والهاء حرفٌ للتثنية (701)، ويقال في تثنية (ذا) ذَانِ، فيلتقي ألفان؛ أَلْفُ (ذا)، وأَلْفُ التثنية، فتحدف إحداهما، واختلّف في أيّهما تحذف، وسيأتي في موضعه:

وقد جاءوا في توجيه هذا بأقوال، منها:

- القول الأول: أنّ (إنّ) جوابية، بمعنى (نعم)، فجعلوها حرفاً هاملاً، فارتفع (هذان) بالابتداء؛ لخروج (إنّ) عن أن تكون عاملة ناصبة، وأيدوه بقول الشاعر:

بَكَرَ الْعَوَادِلُ فِي الصَّبُو * حَ يَلْمُنُنِي وَأَلُوْمُهُنَّ

وَيَقْلُنْ شَيْبٌ قَدْ عَلَا * لَكَ، وَقَدْ كَبُرَتْ فَقُلْتُ: إِنَّهُ (71)

ويقول ابن الزبير، لمن قال له: "لعن الله ناقة حملتني إليك" قال: إن وراكبها؛ يريد: نعم، وراكبها.

ورزّوا الاستدلالً بالبيت بكون (إنّ) فيه ناصبة، والهاء اسمها، لا للسكت، وخبرها في تقدير: إنّه كذلك.

وأما قول ابن الزبير فغير جائز فيه ذلك؛ لأنّ فيه حذفاً لجزئيّ (إنّ)، وهو غير جائز، كما رأوا جعل (إنّ) بمعنى (نعم) ضعيفاً لقلّة وروده، وعلى التسليم لثبوته لم يزّوا لها وجهاً في هذا الموضع لعدم تقدّم ما يقتضي استعمالها (72).

كما رُدّ هذا بأنّ اللام في الخبر هي المُسمَّاة المُزْحَلقة، وقيل: يجوز أن تكون زائدة كما زيدت في قول الشاعر:

أُمُّ الْخَلِيسِ لَعَجُوزٌ شَهْرِيَّة * تَرْضَى مِنَ اللَّحْمِ بَعْظَمَ الرَّقْبَةِ.

وقول الشاعر:

خَالِي لَأَنْتَ وَمَنْ جَرِيرٌ خَالُهُ * يَنْلِ الْغَلَا وَيَكْثُرُ الْأَخْوَالَا (73)

أو أنّها على التسليم بأنّها لامٌ توكيدٌ داخلّة على مبتدأ محذوف؛ أي إنّ هذان لهما ساحران، فلم تدخل على خبر المبتدأ، ورأه الزجاج، وعرضه على المُبَرّد وغيره، فقبله، وذكر له أنّه أجود ما سمع في هذا (74).

وحملوه على غير هذا، بأن جعلوا دخول اللام على خبر (إن)، وإن لم تكن الناصبة، لشيئها بها لفظاً^[75]، ورأوا في دخول اللام على الخبر بُعْدًا؛ لأنه خاص بالشعر^[76]، لكنَّ الألويسيَّ أبدعه بدخولها عليه برواية الترمذي، وأحمد، وابن ماجة: (أُحْبِطُ أُولِيَّاي عُنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَادِ)، وجعله أصدق شاهد في المسألة، ولكن هؤلاء الأئمة زووه بدخول (إن)، لا كما زعم الألويسي^[77].

وأما في قراءة (إن هذان)، بتخفيف نون (إن) فهي التافية، واللام بمعنى (إلا)، والمعنى: (ما هذان إلا ساحران)^[78]، وصححه الأزهري^[79]، ورأى مكِّي بن أبي طالب القيسي أن في جعل اللام بمعنى (إلا) ادِّعاءً أنكره البصريون^[80].

- القول الثاني: أن (إن) عاملة، مُفيدة للتوكيد، لكن اسمها ضمير الشأن المحذوف، والتقدير: (إنه هذان)، والجملة (هذان لساحران) خبرها^[81]، وحسنه مكِّي مع احترازه بكون دخول اللام على الخبر، هنا، بعيد^[82]، ولم يُعلَقِ الزجَّاج عليه، واكتفى بعزوه لقدماء التحويلين^[83]، وزوى الألويسيَّ أنهم ضعفوه بأن ضمير الشأن موضوعٌ للتقوية، وما كان كذلك لا يناسبه الحذف، وحكموا على ما روي في حذفه بالضرورة والشذوذ^[84]، وأنه ليس حذفه، هنا، كحذفه من أن المفتوحة المُخَفَّفة؛ لأن الكلام معها مبني على التخفيف، ولو رُدَّ الضمير لزم تشديد التون؛ لأن الضمير يُرَدُّ الأشياء إلى أصولها^[85].

وعلى التسليم له يظلُّ بحث دخول اللام، وقد جعلها أبو حيان فارقةً بين (إن) المُخَفَّفة و(إن) التافية؛ فضغف بذلك أن تكون نافية^[86].

- القول الثالث: أن (إن) مع تشديدها مُلغاة، حملاً لها على المُخَفَّفة في عملها، فكما أعملوا المُخَفَّفة أهملوا المُشَدَّدة، أو أن إهمالها من باب الحطِّ من رُتبها؛ فإن عملها ليس لها على الأصالة، إنما لشيئها بالفعل، وما بعدها مُبتدأٌ وخبر، ويُرَدُّ بحث دخول اللام على ما تقدّم، وعزّاه الألويسيُّ للرُّماني^[87]، ولم أجده^[88].

- القول الرابع: وهو قول نقله ابن منظور في اللسان، قال: "وإن تُثَبِّتَ (ذا) قلت: (ذا)؛ لأنه لا يصح اجتماعهما لسكونهما، فسقط إحدَى الألفين، فمَن أسقط ألف (ذا) قرأ "إن هذيل لساحران"^[89]، فأعرب، ومن أسقط ألف التثنية قرأ "إن هذان لساحران"؛ لأن ألف (ذا) لا يقع فيها إعراب"^[90].

وبأنه ابن بَرِّي بأن ألف التثنية إنما زيدت لمعنى، وما زيد لمعنى لا يحتمل به الحذف^[91].

- القول الخامس: وهو أن تكون على لغة قوم من العرب، وهم بنو الحارث بن كعب، وغيرهم من كنانة؛ كخثعم، وبنو العنبر، وبنو الهجيم، ومُرَاد، وعُدرة^[92]؛ فإنهم يأتون بالمشي على صورة الألف حيثما وقع من الإعراب، فيقولون: جاء الزيدان، ورأيت الزيدان، ومزرت الزيدان، قال شاعرهم:

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أَذْنَاهُ ضَرْبَةٌ * دَعَنَهُ إِلَى هَابِي الثَّرَابِ عَقِيمٌ^[93]

كما أنشدوا:

فَأَطْرَقَ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ، وَلَوْ رَأَى * مَسَاغًا لِنَابَةِ الشُّجَاعِ لَصَمًّا^[94]

وغیر هذا، ومُفَادُهُ أن الآيةَ محمولةٌ على لغةٍ من لغات العرب، وفي القرآن من لغات العرب الكثير.

وهذا التوجيه، هو عند أهل العلم، في واحدةٍ من مَرَّتَيْنِ:

- وردَّ به الزجَّاج أقوال غيره بأن وصف ناقله بأنه رأس في رواية^[96]، فدلَّ على الاختيار، والكرُماني في مفاتيح الأغاني^[95]، فقد اكتفى به أبو حيان في التهر المادَّ أنه أجود الأقوال؛ *
[99]، "وهو أجود الوجوه وأوجهها"، :، وصرح به الألويسي، فقال^[98]، وقدمه مكِّي فصدَّر به أقوال التوجيه^[97]، للغة
- وهو عند الزجَّاج؛ فقد قدَّم عليه رأياً له رآه، وهو المصيرُ ب (إن) إلى معنى (نعم)، وجعل اللام داخلةً على مُبتدأٍ محذوف؛ أي: (لهما ساحران)، قال بعد أن أظهر أنه ثاني أجود الأقوال؛ *
[100]، "والذي يلي هذه (يُشير إلى كلمته في التخریج) في الجؤدة مذهب بني كنانة في ترك ألف التثنية على هيئة واحدة" :قوله، وزكاه برضا المَزْد والجوهري، عنه

والذي نراه، والله تعالى أعلم، أن الحمل على اللغة الكنانية أولى ما في المسألة، وأن ما سوى هذا، هو جميعه آتٍ من خللٍ منهجيٍّ كبيرٍ في بحث لغة القرآن الكريم، وذلك من وجهين أساسيين:

- أوَّلُهُما: تحكيم الصِّقِّ في الواسع؛ على معنى تحكيم قواعد النحو، مع انحصارها في مستوى الأطراد، وهو بعض اللغة، وإن كان بعضها الغالب، والمقرَّر عندهم أن قواعد النحاة أَضيقُ من كلام العرب، وأن شُيُوع القاعدة لا يعني مُطابقتها لسلك اللغة^[101]؛ فمفهوم الإصرار على توجيه الآية من داخل المنظومة النحوية يقع على الصَّدِّ من التسليم لكون الحكم على لغة القرآن بالفرضية حكماً أغلياً، لا إطلاقياً^[102]. ويُفسَّر هذا الإصرار الميل إلى إرضاء أصول الصنعة النحوية على حساب المعرفة اللغوية.

لذا، فالأيسر من كلِّ أقوالهم، والأدنى للتسليم، هو الحمل على لغة بني الحارث بن كعب، كما تقدّم؛ لأن تفسير الآية واقع في اللغة، لا في النحو.

وأما قول الزجَّاج بأجودية رأيه، فمفهومه حمل القرآن على النحو، لا على اللغة، وإن بدا له أن رأيه مُرَكَّبٌ من إمام، أو إمامين جليلين، فهي تركيبة فيها مرضاة لأصول الصناعة النحوية، لا مرضاة فيها لأصول التفسير بعامة، وأصول التفسير اللغوية منها بخاصة؛ وذلك على هذا البيان:

لم نَر في علماء الوجوه والنظائر، والكتابات من قرَّر أن كلَّ (إن)، في القرآن، هي بمعنى التوكيد ثم استثنى التي في آية طه، هذه

- ظهور انحراف هذا التخریج على أصلٍ مُعْتَرٍ، وهو مُراعاة عادة القرآن في الخطاب، وقد جرَّب كلَّ (إن)، في القرآن، لمعنى التوكيد، وخروجها، في هذا الموضع، عن عادة جريانها فيه، *
هو تکرُّر ورود لفظ، : (مُتَّفَقٌ إلى الدليل، والخلاف المحكي في توجيهها دليلٌ على افتقارها إلى الوضوح المُعْنَى عن الدليل، قال الدكتور محمد سعيد الخطيب، في تعريف (عادة القرآن أو تركيب أو أسلوب، في القرآن ليذلَّ، غالباً، على معنى مُعْنٍ، وقولنا "غالبا" يُشير إلى أن مخالفة العادة مرة، أو مَرَّتَيْنِ، لا يقدِّح فيها، لكن هذه المخالفة لا تُعْتَبَر إلا إذا دلَّ عليها دليلٌ [103]).

أو كانت من الوضوح بحيث لا تحتاج إلى دليل

- في تخریج الزجَّاج، وتخریج غيره، انحرافٌ عن أصلٍ ثانٍ، هو حمل الخطاب القرآني على الإفهام والتفهيم، لا على التعمية والتلبیس، والتعمية في حمل (إن) على معنى (نعم) حاصلةٌ من وجوه:

وليسَتْ إن، هنا، عند من يخرجها إلى معنى (نعم)، في انفرادها، كمثِّل كلمة (ضيزى)؛ فإن كلمة ضيزى هي من ظهور المعنى بحيث لا يقع فيها اختلاف، ولم يكن بها إشكالٌ يدفعه التخریج، إنما نظروا في سِرِّ استخدامها، في ذلك الموضع، من سورة التجم، خاصة، وكلُّ كلمةٍ انفرَدَتْ في لغة القرآن فانفرادها يُفسَّرُ ظهور معناها بما يُغني عن التخریج، وعلى طلب التَّكْنِيتِ في استعمالها.

كما لا يخفى أن الإجحاف بأصل مراعاة عادة القرآن الكريم، هو إجحاف بأصل أصول التفسير وهو تفسير القرآن بالقرآن^[104].

- خروجها عن العادة بغير دليل مبين.

- بناء التخريج على المعنى الإفرادي، لا التركيبي؛ فإنه، وإن سلم لمجيئها، في كلام العرب، بمعنى (نعم)، فإن السياق لا يساعد عليه؛ لأنه لم يتقدم في الكلام ما تكون هي جواباً له، والإخلال بالسياق إجحافاً بواحد من أصل أصول التفسير كذلك، يقول الدكتور بودرع: "يقتضي منهج التفسير اللغوي السياقي ألا يقتصر المفسر على دلالة الكلمة المفردة، بل يجاوزها إلى تركيب الكلام"^[105].

وأما ما ذهبوا إليه من تضمين الكلام المتقدم عليها ما يقتضي استعمالها فيه من التكلف ما تأباه بلاغة القرآن لبغده^[106]، وهذا التكلف يُظهره أن جعل (إن) بمعنى (نعم) مما فيه تشويش على الفهم بعدم تبين المناسبة بينها وبين ما تقدمها، والعمل بمبدأ المناسبة أحد الأصول المعتبرة كذلك، يقول الدكتور بودرع: "ويتصل بمراعاة المناسبة علاقة الانسجام في الكلام، وهو شدة تماسك أجزائه حتى يتحدّر تحدّر الماء المنسجم"^[107]، فلو كان في تحميل (إن) معنى الجواب تحدّر كتحدّر الماء ما كان من داع إلى تبين ما يُسوّغ استعمالها باعتبار ما تقدمها من الكلام، فكل ذلك مما فيه إخلال بمفهوم الشبكة التركيبية للكلمة القرآنية^[108].

على أنا نرى أخطر ما في جعل (إن) جوابية إزراءه عن أعظم أصول التفسير، وأعلامها مقاماً، وهو أصل تفسير القرآن بالقرآن، وهذا بيانه، بحول الله

- إنه قد قص القرآن الكريم عن لقاء موسى، وفرعون وسحرته، في غير هذا الموضع، فقال تعالى في الأعراف، على لسان الملائكة، من قوم فرعون: (فألقي عصاه فإذا هي ثعبان مبين * ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين * قال الملائكة من قوم فرعون إن هذا لساحر عليم * يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون) [الأعراف: 107-110]. وقال تعالى في الشعراء: (فألقي عصاه فإذا هي ثعبان مبين * ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين * قال للملائكة حوله إن هذا لساحر عليم * يريد أن يخرجكم من أرضكم يسخره فماذا تأمرون) [الشعراء: 32-35].

والقصّة، في المواضع الثلاث واحدة، وفي موصوف واحد، في موقف واحد، فهو إما أن تكون (إن) مؤكدة في كل، أو جوابية في كل، فالنموضعان اللذان في الأعراف والشعراء يُزججان التوكيد على الجوابية، بل يقضيان به قضاء يجعل كل نظر فيها بعده غير قويم البتة، بل يجعله نظر من لا علم له بأصول التفسير والبيان، ونحن، هنا، نتكلم في العلم، لا في أقدار العلماء^[109]، لذا؛ فإن في هذا التوجيه إخلالاً بالقاعدة الجزئية التي تتعلق بإمكان بيان المفردة سياقي لها أوضح من الأول^[110]، من حيث أن استعمالها في التوكيد، في الأعراف والشعراء، أوضح منه في طه، فوجب حمل تفسير موضع طه على مؤضعي الأعراف والشعراء، والله تعالى أعلم بالصواب.

وفي وسعنا أن نزيد في وصف هذا التخريج بأنه مخالف لإجحاف آخر بقاعدة ثقافية من قواعد التفسير؛ وهي تتعلق بالتفسير الموضوعي، وإن تكن مما يتفرع على تفسير القرآن بالقرآن،^[111] ذلك أن فيه حجوماً على تفسير (إن) بأنها للجواب، دون ضم لها إلى الآيات التي هي معه ضمن القصّة الواحدة، والموضوع الواحد

وبعد، فإن مأتى هذا الانحراف هو تحكيم التخصص، والصنعة في التفسير، وهو من جملة الاتجاهات المخترفة في تفسير القرآن الكريم الواجب دفعها، كما في عبارة الدكتور محمد حسين الذهبي، يقول: "وأخيراً وجدنا كل من برع في فنّ من الفنون يغلب على تفسيره، بصورة واضحة فنه الذي برع فيه؛ فالتحوي أكبر منه الإعراب وسرد مسائل النحو وفروعه"^[112].

وحكم ما سبق أنه من قبيل التوجيه التحوي للشاذ، في لغة القرآن الكريم، التوجيه المدفوع، لا المتبوع، التوجيه الواجب تجنّبه، والابتعاد عنه ليصفو التفسير من كل ما فيه إهدار لأصول البيان فيه، وقواعده الثقافية.

2/ المسألة الثانية: وهي في قوله تعالى: (وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين). [المنافقون: 10].

والشاهد، في الآية، في قوله: (فأصدق وأكن)؛ إذ جاء فيه الفعل (أكن) مجزوماً، وهو المعطوف على فعل منصوب بأن المضمر؛ لمجيئه بعد فاء السببية الواقعة في جواب الطلب^[113]، وفيه شدود عن أطراد الاشتراك في الحكم بين كل متعاطفين:

- القول الأول: ذهب قوم إلى أن (لولا) متضمنة لمعنى الشرط، أو هي مفهومة لمعنى الشرط، وإن لم تكن من أدواته، فكانه قال: (إن أخرتني)، فتكون (فأصدق) في موضع جزم، وعلى الموضوع جاء عطف (أكن)، فيمن هنا كان جزمه، ولولا الفاء لقال: إن أخرتني أصدق وأكن، وهو قول أبي علي^[114]، والزجاج^[115]، وقد استدّلوا له بقول الشاعر:

فأبْلُونِي بَلِيَّتُكُمْ لَعَلِّي * أَصَالِحُكُمْ، وَأَسْتَدْرَجُ نَوِيَّا^[116]

فقد عطف (أستدرج) على مؤضع (أصالحكم)، ولكن لو لم يكن (لعلّي)؛ لأن المعنى فأبْلُونِي أَصَالِحُكُمْ^[117].

- القول الثاني: وهو للخليل، فيما حكاه عنه سيبويه، وجعلته ثانياً مع تقدم قائله وناقله عنه، وجلالة قدرهما؛ لأنه كالتقضي للأول، فقال: هو على توهم الشرط الذي يدل عليه التمني لأن الشرط غير ظاهر، ولا يُقدّر حتى يُعتبر العطف على المؤضع^[118].

واستفحح الألوسي التعبير بالتوهم، ورأى أن قول أبي علي، والزجاج، محمول على توهم أن مؤضع (فأصدق) موضع جزم، وأنهما قالا بذلك، ولم يُعبرا بالتوهم فراراً من قبحه^[119].

والظاهر في القولين ربطهما بمفهوم التوهم، وهو ما يستدعي الكلام فيه، وفي ما قرره الثخانة له من الأحكام:

هو تحيّل وجود ما يقتضي نطقاً معيّناً، وخزيان الكلام " هو واحد من السبل التي ارتضاها النحاة لتخريج كل كلام لا يستقيم على قواعدهم، وقوانينهم، وقد قيل في تعريفه: مفهوم التوهم " (عليه)، أو تحيّل خلو الموضوع مما يقتضي ذلك^[120].

الخلاف في وقوعه: واضطرب العلماء في القول به، وفي وقوعه في القرآن الكريم، وتحرّج المايعون من أن يُثبتوا في القرآن منه شيئاً، واستبدلوا به مُصطلح (الحمل على)^[121]، وتأدياً، وفراراً من إفهامه معنى الغلط؛ إذ هو كذلك عند بعضهم^[126] (المعنى

والحقيقة أننا نحب أن نبيّن مناقشتنا لهذا التوجيه باعتماد مفهوم القائلين به، وشروطهم فيه، فإننا وإن سلّمنا لوقوع التوهم في القرآن لوقوعه في نظام اللغة التي نزل بها، وأنه، بهذا الاعتبار، مما لا حرج فيه؛ لأنه مفهوم لغوي لا إيماني، فإننا لا نسلّم لأن يكون في القرآن منه شيء لا اعتبار خاص بالقرآن من جهة ما ينبغي لتفسيره، وقواعده فهمه، لأنه يسلّم نوعياً أن

يَقَالُ (إِنْ أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ أَصْدَقُ وَأَكْنَ)، لَكِنَّهُ لَا يَسْلَمُ مَعَ مُرَادِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَسْتَعْمِلِ الشَّرْطَ، إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ (لَوْلَا)، وَلَوْلَا لَيْسَتْ لِلشَّرْطِ، إِنَّمَا هِيَ لَعْنٌ فِي ، وَلَمْ يُسَمَّ هَذِهِ اللَّعْنَةُ، وَمَقْلٌ لَهَا بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَيَبَيِّنُ أَنَّ (لَوْلَا) فِي التَّحْضِيضِ بِمَنْزِلَةِ (هَلَا)، وَأَنَّهَا تَنْتَازِعُ عَنِ الشَّرْطِ بِوَقُوعِ ^[128]الاسْتِفْهَامِ وَالْخَبَرِ؛ أَيُّ فِي الطَّلَبِ وَالشَّرْطِ، كَمَا يَرَى الْفَرَاءُ الْاسْمَ بِعِذَا

وَالْمَفْهُومُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ رِضَا الصَّنَاعَةِ التَّحْوِيَّةِ مُوَافَقَةً مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كَلَامِهِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ يُفَسِّرُ بِقَوَاعِدِ تَفْسِيرِهِ مَجْتَمِعَةً ضِمْنَ الْمَنْهَجِ الْمُتَكَامِلِ، وَلَا يُكْتَفَى فِيهِ بِمَقُولَاتٍ فَوْقَ بَعِيْنِهِ مُتَفَرِّدًا، وَنُوضِّحُ هَذَا بِأَنْ نَسْأَلَ:

وَذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ، وَجَعَلَ لَهُ شَرْطَيْنِ: شَرْطًا لَصِحَّتِهِ، وَشَرْطًا لِحُسْنِهِ؛ فَأَمَّا شَرْطُ صِحَّتِهِ، فَهُوَ صِحَّةُ دُخُولِ الْعَامِلِ الْمُتَوَهَّمِ، وَأَمَّا شَرْطُ حُسْنِهِ، فَهُوَ كَثَرَةُ دُخُولِهِ هُنَاكَ ^[121].

فِيمَا رَوَّاهُ لِحُسْنِهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ:

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكُ مَا مَضَى * وَلَا سَابِقُ شَيْئًا إِذَا لَمْ يَكُنْ جَائِيَا ^[122]

فَقَدْ عَطَفَ (سَابِقَ) عَلَى (مُدْرِكُ) بِتَوْهَمِ دُخُولِ الْبَاءِ عَلَيْهِ؛ لِكَثَرَةِ دُخُولِهَا عَلَى خَبَرِ (لَيْسَ).

وَمِمَّا رَوَّاهُ لِقُبْحِهِ قَوْلُ الْآخَرِ:

وَمَا كُنْتُ ذَا نَبِيرٍ * وَلَا مُنْمِشٍ فِيهِمْ مُنْمِلٍ ^[123]

فَقَدْ عَطَفَ (مُنْمِشٍ) عَلَى (ذَا)، وَهُوَ مَنْصُوبٌ، تَوْهَمًا لِدُخُولِ الْبَاءِ عَلَيْهِ؛ أَيُّ: وَمَا كُنْتُ بِذِي نَبِيرٍ، وَلَكِنَّهُ قِيحٌ، فِي هَذَا، لِقِلَّةِ دُخُولِ الْبَاءِ عَلَى خَبَرِ (كَانَ).

ثُمَّ إِنَّ الْخَلِيلَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ وَجَّهَ عَلَى التَّوْهَمِ؛ ذَلِكَ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ سِيبَوِيهٌ، وَقَدْ سَأَلَهُ عَنِ الْآيَةِ نَفْسَهَا ^[124].

وَقَدْ اسْتُخْدِمَ سِيبَوِيهٌ نَفْسَهُ هَذَا الْمُصْطَلَحُ فِي تَوْجِيهِ الْكَلَامِ الَّذِي لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى قَوَاعِدِ الثُّخَاةِ، كَمَا سَارَ عَلَى ذَلِكَ مَنْ تَلَاهُ مِنَ النَّحَاةِ ^[125].

وَبَنَى الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ أَحْمَدُ الصَّغِيرُ إِلَى أَنَّ الْفَرَاءَ لَا يُسَمَّى (لَوْلَا) بِاسْمِهَا؛ أَيُّ الشَّرْطِيَّةِ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَجْعَلُهَا خَبَرًا، لَا إِنْشَاءً ^[129]، كَمَا لَمْ يَجْعَلِ الزَّمْخَشَرِيُّ جَمَلَتَهَا شَرْطًا، بَلْ فِي حَكْمِ الشَّرْطِ ^[130]

- إِنَّا، وَإِنْ سَلَّمْنَا بِأَنَّ (لَوْلَا)، فِي الْمُنَافِقُونَ، وَاقِعَةٌ حَيْثُ يَصِحُّ دُخُولُ (إِنْ) بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لِنِيعِ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ). [التوبة: 75]. وَإِنْ اُعْتَبَرْنَا اسْتِثْنَاءَ الْمُؤْضِعِينَ فِي الصَّوَابِ اللَّغَوِيِّ، فَإِنَّا لَا نَسْلَمُ لِاسْتِثْنَائِهِمَا فِي التَّفْسِيرِ لِأَنَّ (لَوْلَا) غَيْرُ (إِنْ).
- وَنَقُولُ فِي الْجَوَابِ:

- إِنَّ دَفْعَنَا لِلْقَوْلِ بِالتَّوْهَمِ قَائِمٌ عَلَى قَاعِدَةٍ تَقَافِيَّةٍ فِي التَّفْسِيرِ؛ هِيَ أَنَّ لِكُلِّ كَلِمَةٍ، فِي الْقُرْآنِ مَوْقِعَهَا الَّذِي لَا يَصِحُّ أَنْ تَقَعَ فِيهِ كَلِمَةٌ غَيْرُهَا؛ لِأَنَّهَا فِي مَوْقِعِهَا مُهَيَّأَةٌ لِإِصَابَةِ نَكْتَةٍ بَيَانِيَّةٍ، النَّاسُ فِي إِدْرَاكِهَا بَيْنَ رَجُلَيْنِ: مُدْرِكٍ لَهَا، وَجَاهِلٍ بِهَا، وَهَذَا الْقَوْلُ بِالتَّوْهَمِ يَقُومُ عَلَى افْتِرَاضِ التَّسَاوِيِ بَيْنِ اسْتِعْمَالِ (لَوْلَا) وَ(إِنْ)؛ لِأَجْلِ إِرْضَاءِ الصَّنَاعَةِ التَّحْوِيَّةِ، وَغَيْرُ خَافٍ أَنَّ فِي الْإِمْكَانِ التَّفَرِيقَ بَيْنَ آيَةِ التَّوْبَةِ، وَآيَةِ الْمُنَافِقُونَ، مِنْ غَيْرِ مَا وَجَّهَ، مَا يَقْضِي بِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ سِيَاقًا مُغَايِرًا لِأُخْرَى، وَبِهِ يَتَضَحَّى أَنَّ تَضَمِينَ (لَوْلَا) مَعْنَى (إِنْ) مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى التَّحْوِ، لَا إِلَى الْقُرْآنِ، وَفِيهِ انْقِلَابٌ لِلْوَسَائِلِ إِلَى غَايَاتٍ، وَلِلْغَايَاتِ إِلَى وَسَائِلٍ، وَهُوَ غَلَطٌ فَاحِشٌ.

وَالْغَلَطُ فِيهِ كَائِنٌ مِنْ جِهَةِ جَعْلِ الْمَسْأَلَةِ فِي اللَّغَةِ، لَا فِي الْقُرْآنِ الَّذِي لَهُ أَصُولُهُ، وَقَوَاعِدُهُ، وَمِنْ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا التَّخْرِيجَ مُعَيَّبٌ مِنْ كَوْنِهِ تَقَفُّهُا فِي الْعِبَارَةِ، لَا فِي مَعْنَى الْعِبَارَةِ، وَهُوَ خِلَافٌ مَا قَرَّرَهُ الْعُلَمَاءُ مِنْ قَوَاعِدِ ضَبْطِ عِلَاقَةِ اللَّفْظِ بِمَعْنَاهَا ^[131]، وَنَقَدَرُ أَنَّ لَوْ أُمْكِنَ هَؤُلَاءِ الثُّخَاةِ، وَالْخَلِيلُ وَسِيبَوِيهٌ عَلَى رَأْسِهِمْ، بَلُوغُ الثُّكْنَةِ مِنْ اسْتِخْدَامِ (لَوْلَا) لَامْتَنَعُوا عَنْ أَنْ يُصَحِّحُوا مَعْنَى الشَّرْطِ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَاظَ تَبَّحُّ لِلْمَعْنَى ^[132]، وَالْعَرَبُ إِنَّمَا أَصْلَحَتْ الْأَلْفَاظَ لِلْمَعْنَى، وَعِنْدَ الثُّخَاةِ أَنَّ "الإِعْرَابَ فَرْغَ الْمَعْنَى"، وَمَعْنَى الْقُرْآنِ يُطْلَبُ مِنْ قَوَاعِدِهِ، وَالْعِلْمُ بِالتَّحْوِ هُوَ بَعْضُ قَوَاعِيدِهِ.

وَمِنْ ثَمَّ، فَاسْتِدْلَالُ التَّحَاةِ بِالتَّوْهَمِ، فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ، هُوَ صَنِيعٌ قَوْمٍ قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بِأَنَّهُمْ: "قَوْمٌ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِمَجْرَدِ مَا يَسُوغُ أَنْ يَرِيدَهُ بِكَلَامِهِ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِلُغَةٍ الْعَرَبِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ، وَالْمُنْزَلِ عَلَيْهِ، وَالْمَخَاطَبِ بِهِ ...، ثُمَّ هَؤُلَاءُ كَثِيرٌ مَا يَغْلُطُونَ فِي احْتِمَالِ اللَّفْظِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى فِي اللَّغَةِ فَيَسْلُبُونَ لَفْظَ الْقُرْآنِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ، وَأَرِيدَ بِهِ، وَتَارَةً يُحْمَلُونَهُ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَرُدَّ بِهِ" ^[133].

وَالْمَخْرُجُ مِنْ هَذَا التَّوْجِيهِ الْمَذْفُوعُ يَكُونُ مِنْ سَبِيلَيْنِ:

- الاجْتِهَادُ فِي طَلَبِ الثُّكْنَةِ الْبَيَانِيَّةِ فِي التَّعْبِيرِ بِالشَّرْطِ فِي مَوْضِعٍ، وَبِالْعَرَضِ فِي آخَرٍ، مِمَّا يُشَبِّهُهُ فِي التَّرْكِيبِ اللَّغَوِيِّ، وَلِهَذَا بَحْثٌ مُسْتَقِلٌّ يَقُومُ عَلَى مُرَاعَاةِ أَصُولِ الْبَيَانِ جَمِيعِهَا: أَوَّلُهُمَا :؛ فَإِنَّهُ أَوَّلَى مِنَ الْقَوْلِ بِالتَّوْهَمِ مِنْ اِعْتِبَارَاتٍ، هِيَ ^[134]الْمَصِيرُ إِلَى الْقَوْلِ بِالتَّرْخُصِ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ الَّذِي نَادَى بِهِ الدُّكْتُورُ تَمَامُ حَسَنٍ ثَانِيَهُمَا
 - أَنَّ الْقَوْلَ بِالتَّرْخُصِ يَقِفُ عِنْدَ وَصْفِ الْعِبَارَةِ، وَلَا يَجَاوِزُهَا إِلَى وَصْفِ الْمَعْنَى الْمَعْبَرِ عَنْهُ، فَيَتَرَكُ إِلَى الْمُفَسِّرِ يَطْلُبُهُ بِمُرَاعَاةِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ.
 - أَنَّ الْقَوْلَ بِالتَّرْخُصِ مُوَافِقٌ لِقَاعِدَةٍ تَقَافِيَّةٍ فِي التَّفْسِيرِ، هِيَ ضَرُورَةُ حَمْلِ لُغَةِ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ قَصْدَ الشَّارِعِ مِنْ وَضْعِ الشَّرِيعَةِ الْإِفْهَامُ، لَا التَّلْبِيسُ ^[135]، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلتَّرْخُصِ مِنْ جِهَةِ قِيَامِهِ عَلَى أَمْنِ اللَّبْسِ.

وَقَدْ دَعَا الدُّكْتُورُ تَمَامُ حَسَنٍ إِلَى الْقَوْلِ بِالتَّرْخُصِ عِنْدَ كُلِّ كَلَامٍ جَاءَ مُخَالَفًا لِلِقَاعِدَةِ التَّحْوِيَّةِ، وَجَعَلَهُ مُتَفَرِّعًا عَنْ نَظَرِيَّتِهِ فِي تَظَاثُرِ الْقُرَائِنِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ لِإِنْتِاجِ الْمَعْنَى التَّحْوِيَّةِ، وَيَقُولُ فِي شَرْحِ مَعْنَاهُ: "وَالْمَقْصُودُ بِالتَّرْخُصِ أَنَّ تَكُونَ قَرِينَةً مَا هِيَ تَقْتَضِي الْمَعْنَى وَتُحَدِّدُهَا، وَمِنْ هُنَا تُصْبِحُ قَرِينَةً أُخْرَى فَائِضَةً، وَتَدْخُلُ فِي مَفْهُومِ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ:

وَحَذَفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ ... *

وَنَحْنُ نَظْفَرُ بِالتَّرْخُصِ وَنَجِدُهُ فِي مُخْتَلِفِ الْقُرَائِنِ فَلَا تَنْجُو مِنْهُ آيَةٌ وَاحِدَةٌ إِذَا كَانَ اللَّبْسُ مَأْمُونًا مَعَ إِهْمَالِهَا" ^[136].

ثُمَّ مَضَى الْأَسْتَاذُ يُجَرِّبُهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ التَّصَوُّصِ الْقُرْآنِيَّةِ، عَلَى أَنَّ، وَإِنْ حَمَدْنَا لَهُ اجْتِهَادَهُ فِي وَصْلِهِ بِالتَّفْسِيرِ، فَإِنَّا نَزِدَادُ تَسْلِيمًا لَهُ بِإِمْكَانِ وَصْلِهِ بِأَصُولِ التَّفْسِيرِ؛ فَلَا اسْتَاذُ قَدْ جَعَلَهُ بَدِيلًا لِإِعْدَةِ مُصْطَلَحَاتٍ نَحْوِيَّةٍ؛ مِنْهَا "التَّوْهَمُ" ^[137] الَّذِي يَقُومُ الْفَرْقُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ التَّرْخُصِ فِي مَا يُضْبِطُ التَّفْسِيرَ؛ وَهُوَ أَنَّ التَّوْهَمَ يَقُومُ عَلَى تَحْمِيلِ اللَّفْظِ مَعْنَى لَمْ يُتَوَصَّلْ إِلَيْهِ بِالطَّرِيقِ التَّائِيْدِيَّةِ؛ وَذَلِكَ كَافْتِرَاضِهِ الشَّرْطَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَهُوَ مَغْدُولٌ عَنْهُ فِي الْآيَةِ، بِقَرِينَةٍ شَبِيهَتِهَا فِي السُّورَةِ الْأُخْرَى، وَهُوَ افْتِرَاضُ نَجْمٍ عَنْهُ قَطْعٌ لِلْبَحْثِ عَنِ الثُّكْنَةِ فِي إِيتَارِ

(إن) هناك، وإينار (لولا)، هنا، في حين لا يَفْتَرَضُ القول بالترخيص شيئاً من المعنى في اللفظ؛ لأنه مُلْتَزَمٌ حَدُّ اللفظ، ويأذن بالبحث عن التُّكْنَةِ في استعمال اللفظ في ذلك الموضوع المُتَرَخِّص فيه، والله تعالى أعلم.

وقد ذهب ابنُ عاشور إلى أن اللطيفة في الجمع بين المنصوب والمجزوم، هي الجمع بين معنى التَّسْبِيب ومعنى الشرط، وأنه يرجع إلى محسن الاختيار، فكأنه قال: (لولا آخرتي إلى أجل قريب فاصدق وأكون من الصالحين، وإن تُؤَخِّرني إلى أجل قريب اصدق وأكن من الصالحين)، ثم قال: "ومن لطائف هذا الاستعمال أن هذا السائل بعد أن حثَّ سؤاله، أعقبه بأن الأمر ممكن، فقال: إن تُؤَخِّرني إلى أجل قريب اصدق وأكن من الصالحين، وهو من بدائع الاستعمال القرآني لقصد الإيجاز، وتوفير المعاني" [138]

وهذا التوجيه هو، فيما يبدو، أسلم ما في المسألة؛ لسبب واحد هو أنه، وإن احتمل الشرط، إلا أنه أبقى للحرف المُستَعْمَل معناه، وهو الطلب، ومن ثم، بنى تفسيره على زبد الشرط على ما يجب اعتبار بقائه، فأنتهى إلى فكرة الاختيار تلك، وبقي تفسيره هذا مُعْزِضاً للنظر، فيما أن يُرْتَضَى، وإما أن يُؤْتَى بخير منه.

ولكن ما ينبغي التفطن إليه هو أن الشرط هو محلُّ النظر، لا الطلب؛ لقيام اللفظ الدال على الطلب، وعدم قيام اللفظ الدال على الشرط إلا ظناً، وأما الجزم في (أكن) فمُخْتَمِلٌ للشرط، ولغيره، كالترخيص، مثلاً، ويدل على هذا أنه في الإمكان القول في توجيه الشيخ ابن عاشور إن القول بأن هذا السائل بعد أن حثَّ سؤاله أعقبه بأن الأمر ممكن؛ أي: (إن) تُؤَخِّرني أكن هو كلام أشبه بالمنطق منه بالتفسير؛ ذلك أن تصوُّر الإمكان في وقوع صلاحه، بعد التأخير، حاصل في الطلب بـ (لولا)؛ لأنه لا يطلب إلا ممكناً، والله أعلم، فإذا سلّم لهذا ازداد احتمال الشرط في الكلام بُعداً، وآل التوجيه إلى القول بالترخيص، كما تقدّم، والله أعلم.

■ خاتمة ونتائج وتوصيات *

إنّا قد سعينا، من خلال دراسة هاتين المسألتين، إلى البرهنة على أن النحو العربي بكلِّ مقولاته وقوانينه، لا يحدو كونه واحدة من خزمة الآلات التي يُطلَب بها تفسير القرآن الكريم، وفهم خطابه، وذلك بإثبات ضرورة أن يُتَوَقَّف عند كل موضع مما يشدُّ عن قواعده، فلا يلزمه من التوجيه ما تتأذى به قواعد التفسير، وأصوله، وذلك امتثالاً لحقيقة ضرورة للفهم، هي أن لغة القرآن الكريم أوسع من قواعد النحاة؛ بما تتوفر عليه من وجوه لهجية، غير اللهجة التي بنوا عليها قواعدهم، وهي لهجة قريش، والقرآن قرشي اللسان في أغلب ذلك، لا في إطلاقه، فيجب أن يعرف هذا التحوي، ويجب أن يلم بهذا المُفسِّر كذلك.

والشاذ في لغة القرآن هو إمّا لهجة؛ فيعين، عند ثبوت ذلك بالثقل الصحيح، أن يُفسَّر في ضوء قوانينها التي تدلُّ عليها كُتُب اللغة.

وإما هو غير لهجة فيطلب له من التوجيه ما يتماشى والضوابط الموسوعة للتفسير؛ كنحو ما قد رأينا مع حمل المسألة الثانية من هذا البحث، على الترخيص عند أمن اللبس؛ فإنها خير من القول بالتوهم؛ لما فيها من البراءة من افتراض المعنى بغير موجب.

وعلى هذا، فأهم ما انتهينا إليه هو:

- 1- إن صلة التفسير باللغة، وعُلومها، هي صلة الغاية بالوسيلة، بل، بواحدة من وسائلها.
- 2- إن من مشمولات عدّة المُفسِّر اللغوية العلم بما هو من مقولات النحو، وما هو من مقولات اللغة، ثم ينظر في أيّ الحقلين تنزّل المسألة التي يُطلَب تحريجها.
- 3- إن إلزام الشاذ نحويّاً بالدخول في قاعدة النحو هو موقفٌ معيبٌ منهجياً؛ لأنه كالجمع بين الصدين، أو هو كذلك؛ ذلك أن الشذوذ خروج، والتوجيه دخول في موجب القاعدة.
- 4- إن كل توجيه يقوم على تجاوز القرآن لحدود لغة قريش، وعلى مراعاة قواعد التفسير في كليتها هو، لا شك، توجيهٌ مثبوع.
- 5- وإن كل توجيه يقوم على تحكيم أصول الجزء (= الصناعة النحوية)، في أصول الكل (= المعرفة اللغوية)، أي تحكيم أصول لغة قريش في أصول كل لغات العرب، هو توجيهٌ مدفوع.
- 6- وإن كل توجيه يزعم في الشاذ التحوي الذي لا تُفسِّره اللهجة عدم افتراض المعنى في مفاد عبارته، هو كذلك توجيهٌ مثبوع، وما بخلافه فهو المدفوع.

وبعد، فيوصي هذا البحث بما يلي:

- توسيع الحديث في الأصول اللغوية إلى التفريق بين منهجي اللغويين والنحاة على نحو ما هو مبين في الدراسات الزائدة في هذا المجال.
 - إلزام المُفسِّر بهذا حين يدرس لغة القرآن، وإلزام اللغوي به حين يشارك في التفسير.
 - إدراج نظرية الترخيص عند أمن اللبس ضمن عدّة المُفسِّر اللغوية لما فيها من صيانة للتفسير التي هي الغاية المطلوبة، والمثابة المثوبة.
 - اتخاذ نتائج هذا البحث أساساً للدعوة إلى بحث علمي يحيط بكافة التوجيهات التحوية للمواضيع الموسومة بالشذوذ التحوي في القرآن الكريم، وقراءاته.
- والله الموفق للجميع.

■ قائمة المصادر والمراجع المُعْتَمَدة *

- 1- الاتجاهات المُتحرِّفة في تفسير القرآن الكريم، دوافعها ودفعها، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الثالثة، 1406هـ، 1986.
- 2- اتجاهات لغوية، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1428هـ، 2007.
- 3- الاختلالات اللغوية المُخلَّة بالقطع، وتعارضها عند الأصوليين، د. كيان أحمد حازم يحي، الكتاب الجديد، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، يناير 2013.
- 4- الأدوات التحوية في كُتُب التفسير، د. محمود أحمد الصغير، دار الفكر، دمشق، سورية، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، رجب 1422هـ، سبتمبر 2011.
- 5- الأصول، دراسة استمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي، د. تمام حسان، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، طبعة 1411، 1991.
- 6- أصول النحو، دراسة في فكر الأنباري، د. محمد صالح قاسم، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، 1427هـ، 2006.

- 7- بُحْثُ الْمُؤْتَمَرِ الْعَالَمِيِّ لِلْبَاحِثِينَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَغُلُومِهِ، فِي مَوْضُوعٍ: "بِنَاءُ عِلْمِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ: الْوَاقِعُ وَالْآفَاقُ" أَيَّام: 21/20/19 جمادى الثانية 1436هـ، 11/10/9 أبريل 2015 فاس، المغرب.
- 8- البَيَانُ فِي رَوَائِعِ الْقُرْآنِ، دراساتٌ لغويَّةٌ وأصوليَّةٌ للنصِّ القرآنيّ، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1430هـ، 2009.
- 9- التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ فِي التَّفْسِيرِ (=تفسير ابن عاشور)، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت 1394هـ)، مؤسسة التاريخ، بيروت، 1420هـ، 2000.
- 10- تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ لِجَمْعِ الْجَوَامِعِ لِنَاجِ الدِّينِ الشُّبْكِيِّ، لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي الشافعي، (ت 794هـ)، تحقيق: أبي عمرو الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1420هـ، 2000.
- 11- تَعَارُضُ مَا يُجَلُّ بِالْفَهْمِ وَأَثَرُهُ فِي الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، د. شكري حسين راميش البوسنوي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2000.
- 12- التَّعْرِيفَاتُ، لعلي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي، المتوفى عام 816هـ، حققه وعلّق عليه نصرالدين تونسي، شركة القدس المتحدة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2007.
- 13- تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، دراسةٌ تاريخيَّةٌ ونظريَّةٌ، د. محمد قحوي، الرابطة المحمدية للعلماء ومركز الدراسات القرآنية، الرباط، المغرب، طبع مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، المغرب، الطبعة الأولى 1436هـ، 2015.
- 14- التَّمَكِّيُّ الْعِلْمِيُّ فِي التَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، الاستقراء، التحليل، التفسير، د. حسن خميس المليخ، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمّان الأردن، الطبعة الأولى، 2002.
- 15- تَمَامُ حَسَّانَ، رائدًا لغويًا، بحوثٌ ودراساتٌ مُهَدَّاةٌ من تلامذته وأصدقائه، (=كتاب تذكاري)، إعداد وإشراف: الدكتور عبد الرحمن حسن العارف، عالم الكتب، مصر، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002.
- 16- التَّناصُّ الْقُرْآنِيّ، دراسةٌ في أشكالِ العلاقة بين الآياتِ القرآنيةِ الكريمة، ياسر رضوان، أفريقيا الشرق، المغرب، 2013.
- 17- التَّوَهُّمُ، دراسةٌ في كتابِ سيبويه، راشد أحمد جباري، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد السادس والستون، السنة السابعة عشر، ربيع 1999.
- 18- التَّوَهُّمُ عِنْدَ النَّحَاةِ، د. عبد الله أحمد جاد الكريم، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2001.
- 19- الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ (=تفسير القرطبي)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تقديم: هاني الحاج، حققه وخرج أحاديثه عماد زكي البارودي، وخيري سعيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، الطبعة العاشرة، 2012.
- 20- حُجَّةُ الْقُرْآنِ، لأبي زرعَة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الخامسة، 1997.
- 21- الْخَصَائِصُ، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، 1952.
- 22- الْخَطَابُ الْقُرْآنِيُّ وَمَنَاهِجُ التَّأْوِيلِ، نحوُ دراسةٍ نقديَّةٍ للتأويلاتِ المُعاصرة، الدكتور عبد الرحمن بودراع، الرابطة المحمدية للعلماء، ومركز الدراسات القرآنية، المغرب، الطبعة الأولى، 1434هـ، 2013.
- 23- الدِّرَاسَاتُ اللَّغَوِيَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ إِلَى نِهَايَةِ الْقَرْنِ الْقَالِتِ، محمد حسين آل ياسين، منشورات دار ومكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1400هـ، 1980.
- 24- دِرَاسَاتٌ مُصْطَلَحِيَّةٌ، مجلةٌ حوليةٌ محكمةٌ تصدر بالتعاون بين مؤسسة البحوث والدراسات العلمية ومعهد الدراسات المصطلحية، المغرب، عدد مزدوج، (= العدد الثالث عشر والرابع عشر)، 1435هـ-1436هـ، 2013-2014.
- 25- الرِّوَايَةُ وَالْإِسْتِشْهَادُ بِاللُّغَةِ، د. محمد عيد، عالم الكتب، القاهرة، 1976 (د-ت).
- 26- رُوحُ الْمَعْنَى فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَالسَّبَّحِ الْمَعْنَى، لأبي الفضل شهاب الدين السيّد محمود الألوسي البغدادي، تحقيق وتخرّيج: د. السيد محمد السيد و سيد إبراهيم عمران، دار الحديث، القاهرة، 1426، 2005.
- 27- سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى سنة 273هـ، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2011.
- 28- سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ (=الجامع الصحيح)، لأبي عيسى أحمد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفى سنة 279هـ، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2011.
- 29- ضَوَائِدُ فِي فَهْمِ النَّصِّ، د. عبد الكريم حامدي، كتاب الأمة، سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، العدد 108، رجب 1426هـ، السنة الخامسة والعشرون، الطبعة الأولى، سبتمبر 2005.
- 30- فُرُوقُ اللَّغَاتِ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ مُقَادِرِ الْكَلِمَاتِ، لنور الدين بن نعمة الله الحسيني الموسوي الجزائري، حققه وشرحه: د. محمد رضوان الدايدة، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، طهران، الطبعة الثالثة، 1415هـ.
- 31- فِقْهُ اللَّغَةِ وَسِرُّ الْعَرَبِيَّةِ، لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي النيسابوري، (ت 429هـ)، تحقيق: خالد فهمي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1418هـ، 1998.
- 32- الْقَاعِدَةُ التَّحْوِيَّةُ، دِرَاسَةٌ نَقْدِيَّةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ، د. أحمد عبد العظيم عبد الغني، كلية دار العلوم، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1410هـ، 1990.
- 33- الْقِيَاسُ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، د. محمد حسن عبد العزيز، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1415هـ، 1995.
- 34- الْكِتَابُ، (=كتاب سيبويه)، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، (ت 180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 1408هـ، 1988.

- 35- الكَلِّيات، مُعْجَمٌ فِي الْمُصْطَلَحَاتِ وَالْفُرُوقِ اللَّغَوِيَّةِ، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، المتوفى سنة 1094هـ، تحقيق: د. عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية 1432هـ، 2011.
- 36- لسانُ العرب، لابن منظور، (630هـ-711هـ)، تحقيق: ياسر سليمان أبو شادي، مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، مصر (د-ت).
- 37- اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاهَا وَمَعْنَاهَا، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1418هـ، 1998.
- 38- لُغَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، د. عبد الجليل عبد الرحيم، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، الأردن، (د-ت).
- 39- مَثْنُ أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ فِي التَّحْوِ وَالصَّرَفِ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002.
- 40- مُشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني، (355هـ، 437هـ)، حققه وعلق عليه: ياسين محمد السواس، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، الطبعة الثالثة، 1423هـ، 2002.
- 41- مَعَانِي الْخُرُوفِ، لأبي الحسن علي بن عيسى الروماني، حققه وخرج حديثه وعلق عليه الشيخ عدنان بن سليمان العشا حسونة الدمشقي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى 2005.
- 42- مَعَانِي الْقُرْآنِ، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، المتوفى، سنة 270هـ، تحقيق: محمد بن عيد الشهباني، دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر والتحقيق والتوزيع، القاهرة، 2007.
- 43- مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، المتوفى سنة 311هـ، شرح وتحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، خرج أحاديثه الاستاذ علي جمال الدين محمد، دار الحديث، القاهرة، 1424هـ، 2004.
- 44- مُعْنَى اللَّيْبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعْرَابِ، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري، (ت 761هـ)، تحقيق: حسن حمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ، 1998.
- 45- مِفْتَاحُ التَّفْسِيرِ، مُعْجَمٌ شَامِلٌ لِمَا يَنْهَمُ الْمُفَسِّرُ مَعْرِفَتَهُ مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ، وَمُصْطَلَحَاتِهِ، وَمُهَيْمَاتِهِ، أ.د محمد سعد الخطيب، دار التدمرية، دار ابن حزم، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1431هـ، 2010.
- 46- مِفْتَاحُ الْأَغَانِي فِي الْقُرْآنِ وَالْمَعْنَى، لأبي العلاء الكرمانى، المتوفى بعد 563هـ، دراسة وتحقيق الدكتور عبد الكريم مصطفى مدلج، تقديم: محسن عبد الحميد، دار ابن حزم، مصر، الطبعة الأولى، 2002.
- 47- مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني، (661هـ-728هـ)، دار الفجر، الجزائر، 1422هـ، الطبعة الأولى، 2001.
- 48- مِنْ الْقَضَايَا الْكُبْرَى فِي الْقُرْآنِ الْقُرْآنِيَّةِ، د. محمد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1433هـ، 2012.
- 49- مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، د. عبد الرحمن بودرع، كتاب الأمة، سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، العدد 111، المحرم 1427هـ، فبراير 2006.
- 50- الْمُوَافَقَاتُ، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي المالكي، (ت 790هـ)، تحقيق: لبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1417هـ، 1997.
- 51- التَّحْوُ الْعَرَبِيُّ، نَشَأَتُهُ، تَطَوُّرُهُ، مَدَارِسُهُ، رِجَالُهُ، د. صلاح روي، دار غريب، القاهرة، 2003.
- 52- النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، الشَّاطِبِيُّ أُنْمُوذَجًا، د. صالح سبوعي، كتاب الأمة، سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، العدد 117، المحرم 1428هـ، السنة السابعة والعشرون، الطبعة الأولى، فبراير 2007.
- 53- النَّظَرِيَّةُ اللَّغَوِيَّةُ فِي التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، د. محمد عبد العزيز عبد الدائم، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، 2006.
- 54- النَّهْجُ الْمَادُّ مِنَ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ، (=تفسير أبي حيان)، لأبي حيان الأندلسي، المتوفى سنة 754هـ، تقديم وضبط: بوران وهديان الضناوي، مؤسسة الكتاب الثقافية، دار الجان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1987.
- 55- هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ الْخَوَامِعِ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي، (ت 911هـ)، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1424هـ، 2001.

[1] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّي، 422/1.

[2] () ضَوَابِطُ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 124.

[3] () النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، الشَّاطِبِيُّ أُنْمُوذَجًا، ص: 47.

[4] () ضَوَابِطُ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 118.

[5] () مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 36. والخطابُ القرآني وَمَنَاهِجُ التَّأْوِيلِ، ص: 184.

[6] () دِرَاسَاتُ مُصْطَلَحِيَّةٍ، ص: 11.

- [7] () تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ، 220/1.
- [8] () مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 454/1.
- [9] () الْكَلِّيَّاتِ، ص: 300.
- [10] () الْاِخْتِمَالَاتُ اللُّغَوِيَّةُ، ص: 350.
- [11] () الْكَلِّيَّاتِ، ص: 300.
- [12] () مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 453/1.
- [13] () الْكَلِّيَّاتِ، ص: 300.
- [14] () تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ، 228/1، وَالْاِخْتِمَالَاتُ اللُّغَوِيَّةُ الْمُخْلَعَةُ بِالْقَطْعِ، ص: 353.
- [15] () تَعَارُضُ مَا يَخِلُّ بِالْفَهْمِ، ص: 53، وَالْاِخْتِمَالَاتُ اللُّغَوِيَّةُ الْمُخْلَعَةُ بِالْقَطْعِ، ص: 353.
- [16] () مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ، لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ، ص: 47.
- [17] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، 423/1، وَالْاِتِّجَاهَاتُ الْمُتَحَرِّفَةُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، د. مُحَمَّدُ حُسَيْنِ الدَّهْيِ، ص: 20.
- [18] () مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 453/1.
- [19] () ضَوَابِطُ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 124.
- [20] () تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، د. مُحَمَّدُ قَجْوِي، ص: 108.
- [21] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، 424/1.
- [22] () تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، ص: 325.
- [23] () تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، ص: 329.
- [24] () الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، لِلْمُرْطَبِيِّ، 77/15.
- [25] () يُنْتَظَرُ الْمَزِيدُ فِي: التَّنَاصُّ الْقُرْآنِيُّ، د. يَاسِرُ رِضْوَانُ، ص: 157.
- [26] () مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 581/2.
- [27] () مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 39، هَذَا، وَمِنْ أَشْهَرِ كُتُبِ هَذَا الْفَنِّ مَا يَلِي:
- الْوُجُوهُ وَالتَّطَاوُّرُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، لِمُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَلْخِيِّ، (ت 150 هـ).
 - الْوُجُوهُ وَالتَّطَاوُّرُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِهَارُونَ بْنِ مُوسَى، (ت 170 هـ).
 - تَحْصِيلُ نَظَائِرِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَسَنِ التِّرْمِذِيِّ (ت 320 هـ).
 - تَضَحِيحُ الْوُجُوهِ وَالتَّطَاوُّرِ، لِأَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ (ت 395 هـ).
 - وَجُوهُ الْقُرْآنِ، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّرِيرِ التِّسَابُورِيِّ (ت 430 هـ). .../...
 - نَزْهَةُ الْأَعْيُنِ التَّوَاطُّرِ فِي عِلْمِ الْوُجُوهِ وَالتَّطَاوُّرِ، لِحِمَالِ الدِّينِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت 597 هـ).
 - إِصْلَاحُ الْوُجُوهِ وَالتَّطَاوُّرِ، لِلْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّامِغَانِيِّ (ت 618 هـ)، يُنْتَظَرُ: التَّنَاصُّ الْقُرْآنِيُّ، ص: 156.
- [28] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، 425/1.
- [29] () يُنْتَظَرُ مُفَصَّلًا: الْاِخْتِمَالَاتُ اللُّغَوِيَّةُ الْمُخْلَعَةُ بِالْقَطْعِ، ص: 304.
- [30] () ضَوَابِطُ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 89.
- [31] () يُنْتَظَرُ كُلُّ ذَلِكَ مُبَيَّنًا فِي: الْخَطَابُ الْقُرْآنِيُّ وَمَنَاهِجُ التَّأْوِيلِ، د. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَوْدَرِج، ص: 110.
- [32] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، 429/1.
- [33] () النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، ص: 82.
- [34] () مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 38.
- [35] () يُطْلَبُ مُفَصَّلًا فِي: مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 30.
- [36] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللُّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، ص: 432.
- [37] () يُنْتَظَرُ مُفَصَّلًا فِي: التَّنَاصُّ الْقُرْآنِيُّ، د. يَاسِرُ رِضْوَانُ، ص: 01.
- [38] () التَّفْسِيرُ الْبَيِّنَاتِيُّ لِلْمُتَشَابِهِ اللَّفْظِيِّ، ضَرُورَةُ الْمَرَاجِعَةِ وَالضَّبْطِ، د. نَصْرُ الدِّينِ وَهَّابِي، أَعْمَالُ الْمُؤْتَمَرِ الْعَالَمِيِّ الْقَائِلِ لِلْبَاحِثِينَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَعُلُومِهِ، 617/1.
- [39] () يُنْتَظَرُ مَقَالًا:
- مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، د. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَوْدَرِج.

- السِّيَاقُ والمعنى، دراسة في أساليب التَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، د. عَرَفَات المَنَاح.
- السِّيَاقُ ودلالته في تَوْجِيهِ المعنى، فَوْزِي إبراهيم عَبْد الرَّزَّاق.
- دلالة السِّيَاقِ عِنْدَ الْأَصُولِيِّين، سَعْدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ عِيسَى الْعَنْزِي.
- الدَّلَالَةُ السِّيَاقِيَّةُ عِنْدَ اللَّغَوِيِّين، عَوَاطِف كَنُوش مصطفى.
- دلالة السِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ وَأَثَرُهَا فِي التَّفْسِيرِ، د. عَبْدَ الْحَكِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاسِمِ.
- [40] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّي، 428/1.
- [41] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّي، 429/1.
- [42] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّي، 429/1.
- [43] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّي، 430/1.
- [44] () يُنْتَظَرُ مُفَصَّلًا: مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّي، 432/1.
- [45] () الْخَصَائِصُ، 34/1.
- [46] () مَقَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 610/2.
- [47] () التَّعْرِيفَاتُ، ص: 251 وَالْكَلِمَاتُ، ص: 530 ، وَفُرُوقُ اللَّغَاتِ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ مُفَادِ الْكَلِمَاتِ، لِلجَزَائِرِيِّ، ص: 172.
- [48] () الْأُصُولُ، دراسة استمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي، د. تَمَام حَسَن، ص: 13، والقاعدة النحوية، ص: 09.
- [49] () التَّفَكُّيرُ الْعِلْمِيُّ فِي التَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، د. حَسَنُ خَمِيسِ الْمَلُخ، ص: 67.
- [50] () التَّفَكُّيرُ الْعِلْمِيُّ فِي التَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، ص: 69.
- [51] () الرِّوَايَةُ وَالاسْتِشْهَادُ بِاللُّغَةِ، د. مُحَمَّدٌ عِيد، ص: 185.
- [52] () الْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ، ص: 22.
- [53] () الْأُصُولُ، د. تَمَام حَسَن، ص: 63.
- [54] () الْأُصُولُ، ص: 144، والقاعدة النحوية، ص: 25.
- [55] () يُنْتَظَرُ: لُغَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، د. عَبْدُ الْجَلِيلِ عَبْدَ الرَّحِيمِ، ص: 39.
- [56] () يُنْتَظَرُ: مِنْ الْقَضَايَا الْكُبْرَى فِي الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، ص: 05.
- [57] () يُنْتَظَرُ مُفَصَّلًا: التَّطَرُّعُ اللَّغَوِيُّ فِي الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، د. مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْعَزِيزِ عَبْدَ الدَّائِمِ، ص: 60.
- [58] () الْخَصَائِصُ، 97/1، وَأُصُولُ التَّحْوِ، ص: د. مُحَمَّدٌ صَالِحُ سَالِم، ص: 317، والقياس في اللغة العربية، د. مُحَمَّدٌ حَسَنُ عَبْدَ الْعَزِيزِ، ص: 26.
- [59] () طَبَقَاتُ التَّحْوِيِّينَ وَاللُّغَوِيِّينَ، لِلرَّيْدِيِّ، ص: 31.
- [60] () الْمُزْهَرُ فِي غُلُومِ اللُّغَةِ، لِلسُّيُوطِيِّ، 184/1.
- [61] () لَمَعُ الْأَدَلَّةِ فِي أُصُولِ التَّحْوِ، ص: 81، وَأُصُولُ التَّحْوِ، ص: 315.
- [62] () الْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ، ص: 14.
- [63] () الْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ، ص: 16.
- [64] () الْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ، ص: 17.
- [65] () الْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ، ص: 09.
- [66] () التَّحْوُ الْعَرَبِيُّ، د. صَاحِبُ رَوَايَ، ص: 131.
- [67] () فَالْبَصْرِيُّونَ بَنَوْا اسْتِقْرَاءَهُمْ عَلَى اللُّغَةِ الْأَدَبِيَّةِ الْمُشْتَرَكَةِ؛ لِأَنَّهُمْ عَمَلُهُمْ مُحْصُورٌ فِي نِطَاقِ التَّحْوِ، وَأَسَاسُهُ الْإِطْرَادُ، وَالْكُوفِيُّونَ جَمَعُوا إِلَى لُغَةٍ قُرَيْشِيٍّ لِهَجَاتِ الْعَرَبِ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ عَمَلَهُمْ يَتَسَعُّ لِلنَّطَاقِ اللَّغَوِيِّ الْعَرَبِيِّ كُلِّهِ، يُرَاجَعُ مُفَصَّلًا: الدَّرَاسَاتُ اللَّغَوِيَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ، د. مُحَمَّدٌ حَسَنُ آلِ يَاسِينَ، ص: 328.
- [68] () يُنْتَظَرُ مُفَصَّلًا فِي: الْأُصُولُ، د. تَمَام حَسَن، ص: 98.
- [69] () مَتْنُ الْأَلْفَبَةِ، ص: 32 .
- [70] () مَعَانِي الْخُرُوفِ، لِلرُّمَّانِيِّ، ص: 69.
- [71] () الْبَيْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ، دِيَوَانُهُ: 66. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ كِتَابِ سَبِيحَتِهِ، 475/1، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ، 487/4.
- [72] () يُنْتَظَرُ: رُوحُ الْمَعَانِي، لِلأَلُوسِيِّ، م 8، 741/16.
- [73] () مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، لِلزَّجَّاجِ، 296/3.
- [74] () مَعَانِي الزَّجَّاجِ، 296/3. وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ، 130/3، وَفَقَهُ اللُّغَةِ، لِلتَّعَالِي، ص: 357.

- [75] () رُوخ المَعَانِي، م8، 742/16.
- [76] () مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لِمَكِّي بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِيِّ، ص: 439.
- [77] () رِوَاةُ التِّرْمِذِيِّ فِي "بَابِ مَا جَاءَ فِي الْكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ"، (حَدِيثُ رَقْم: 2347)، ص: 431، وَرِوَاةُ ابْنِ مَاجَةَ بِلَفْظٍ (إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي مُؤْمِنٌ)، بَغِيرَ لَامٍ، فِي "بَابِ مَنْ لَا يُؤْتِيهِ لَهُ"، (حَدِيثُ رَقْم: 4117)، ص: 428.
- [78] () حُجَّةُ الْقُرَاءَاتِ، لِابْنِ زُجَلَةَ، ص: 456.
- [79] () مَعَانِي الْقُرَاءَاتِ، ص: 310.
- [80] () مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ص: 440.
- [81] () رُوخُ الْمَعَانِي، م8، 742/16.
- [82] () مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ص: 440.
- [83] () مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، 295/3.
- [84] () رُوخُ الْمَعَانِي، م8، 742/16.
- [85] () رُوخُ الْمَعَانِي، م8، 742/16.
- [86] () التَّهْجُ الْمَادِّ، لِأَبِي حَيَّانٍ الْأَنْدَلُسِيِّ، 427/2.
- [87] () رُوخُ الْمَعَانِي، م8، 743/16.
- [88] () مَعَانِي الْخُرُوفِ، ص: 123.
- [89] () قَرَأَ بِهَا أَبُو عَمْرٍو بَيْنَ الْعَلَاءِ، يُنْظَرُ: الْجَامِعُ، 157/11، وَمَعَانِي الْقُرَاءَاتِ، ص: 310، وَرُوخُ الْمَعَانِي، م8، 744/16.
- [90] () لِسَانُ الْعَرَبِ، 03/5.
- [91] () لِسَانُ الْعَرَبِ، 03/5.
- [92] () التَّهْجُ الْمَادِّ، 427/2، وَرُوخُ الْمَعَانِي، م8، 743/16.
- [93] () مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ص: 439، وَنَسَبُهُ إِلَى هُوَيْرِ الْحَارِثِيِّ، يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (هَبَا)، وَهَمْعُ الْهَوَامِعِ، 40/1، وَشَرْحُ الْمُفَصَّلِ، 128/3.
- [94] () مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، 295/3، وَالْبَيْتُ لِلْمُتَلَمَّسِ، يُنْظَرُ: شَرْحُ الْمُفَصَّلِ، 128/3، وَلِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (صَمَمَ)، وَالتَّهْجُ الْمَادِّ، 427/2، وَمَعَانِي الْقُرَاءَاتِ، ص: 311.
- [95] () التَّهْجُ الْمَادِّ، 427/2.
- [96] () مَفَاتِيحُ الْأَغَانِي، ص: 273.
- [97] () مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، 295/3.
- [98] () مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ص: 439.
- [99] () رُوخُ الْمَعَانِي، م8، 743/8، 16.
- [100] () مَعَانِي الْقُرْآنِ، 296/3، وَيُنْظَرُ: مَعَانِي الْقُرَاءَاتِ، ص: 311.
- [101] () تَمَامُ حَسَنٍ، رَائِدٌ لُغَوِيًّا، ص: 37، وَالْقَاعِدَةُ اللَّغَوِيَّةُ، ص: 21.
- [102] () مِنَ الْقَضَايَا الْكُبْرَى فِي الْقُرْآنِ الْقَرْآنِيَّةِ، د. مُحَمَّدٌ حَسَنٌ حَسَنٌ جَبَلٌ، ص: 19.
- [103] () مَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 581/2.
- [104] () يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، ص: 158.
- [105] () مَنَهْجُ السِّيَاقِ فِي فَهْمِ النَّصِّ، ص: 38، وَالخَطَابُ الْقُرْآنِيُّ وَمَنَاهِجُ التَّأْوِيلِ، ص: 185، وَالنَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، صَالِحٌ سَبْعِي، ص: 52 و 72.
- [106] () رُوخُ الْمَعَانِي، م8، 741/16.
- [107] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، 437/1.
- [108] () مِنْ أُصُولِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَى الْبِنَاءِ النَّصِّيِّ، 438/1.
- [109] () يُنْقَلُ السَّيَاطِيُّ عَنْ أَبِي حَيَّانٍ، فِي الْإِقْتِرَاحِ، وَالْإِتْقَانِ، قَوْلُهُ: "وَلَسْنَا مُتَعَبِّدِينَ بِاتِّبَاعِ جُمْهُورِ الْبَصَرِيِّينَ، بَلْ نَتَّبِعُ الدَّلِيلَ"، الْإِتْقَانُ، 384/2، وَيُنْظَرُ: الْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ، ص: 20.
- [110] () وَيَقُولُ ابْنُ جَنِّي، فِي الْخَصَائِصِ: "النَّحْوُ عِلْمٌ مُنْتَزَعٌ مِنْ اسْتِقْرَاءِ هَذِهِ اللَّغَةِ فَكُلُّ مَنْ فَرَّقَ لَهُ عَنْ عِلَّةٍ صَحِيحَةٍ، وَطَرِيقَ نَهْجَةٍ كَانَ خَلِيلَ نَفْسِهِ، وَأَبَا عَمْرٍو فَكَّرَهُ" الْخَصَائِصُ، 189/1.
- [111] () تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، د. مُحَمَّدٌ قُجُوي، ص: 442.
- [112] () يُنْظَرُ: أَصْلُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، مَفْهُومُهُ وَضَوَائِبُهُ، 252/1، وَمَفَاتِيحُ التَّفْسِيرِ، 364/1.
- [112] () الْإِتِّجَاهَاتُ الْمُتَخَرِّفَةُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، ذَوَائِعُهَا وَذَفْعُهَا، ص: 16 و ص: 39.

- [113] ○ مُشْكَلُ إِغْرَابِ الْقُرْآن، ص: 626.
- [114] ○ الْحُجَّةُ لِلْقُرْآنِ السَّبْعَةُ، 415/2.
- [115] ○ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، 139/5، وَمَفَاتِيحُ الْأَعْيَانِ، ص: 401.
- [116] ○ مَعَانِي الْقِرَاءَاتِ، ص: 519.
- [117] ○ مَعَانِي الْقِرَاءَاتِ، ص: 519.
- [118] ○ الْكِتَاب، 83/1، وَرُوحُ الْمَعَانِي، م 14، 417/27.
- [119] ○ رُوحُ الْمَعَانِي، م 14، 417/27.
- [120] ○ التَّوَهُّمُ، دِرَاسَةٌ فِي كِتَابِ سَيِّوْنِهِ، د. راشد أحمد جزاري، المجلّة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، العدد 66، السّنة 17، 1999، ص: 76.
- [121] ○ الْمُغْنَى، 97/2، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ، 186/1.
- [122] ○ دِيَوَانُهُ، ص: 106.
- [123] ○ لِسَانُ الْعَرَبِ، مادة (نيرب).
- [124] ○ الْكِتَاب، 83/1.
- [125] ○ يُنْظَرُ مِثْلًا: التَّوَهُّمُ عِنْدَ النَّحَاةِ، د. عَبْدُ اللَّهِ أَحْمَدُ جَادُ الْكَرِيمِ، ص: 34.
- [126] ○ التَّوَهُّمُ عِنْدَ النَّحَاةِ، ص: 49.
- [127] ○ التَّوَهُّمُ عِنْدَ النَّحَاةِ، ص: 34.
- [128] ○ مَعَانِي الْقُرْآن، 334/1.
- [129] ○ الْأَدْوَاتُ النَّحْوِيَّةُ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، ص: 292.
- [130] ○ الْكَشَاف، 456/2.
- [131] ○ النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، د. صَالِحُ سَيُوعِي، ص: 73.
- [132] ○ الْمُؤَافَقَاتُ، لِلشَّاطِطِي، 410/3، وَيُنْظَرُ: النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، ص: 74.
- [133] ○ مُقَدِّمَةٌ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ، ص: 47.
- [134] ○ يُنْظَرُ: اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاهَا وَمَبْنَاهَا، ص: 176، وَاجْتِهَادَاتُ لُغَوِيَّةٍ، د. تَمَامُ حَسَّانَ، ص: 100.
- [135] ○ النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، ص: 78.
- [136] ○ اجْتِهَادَاتُ لُغَوِيَّةٍ، ص: 100.
- [137] ○ اجْتِهَادَاتُ لُغَوِيَّةٍ، ص: 100.
- [138] ○ التَّخْرِيزُ وَالتَّنْوِيرُ، 254/29.